المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

13/05/2016

Maroc: Coup d'envoi du Festival Gnaoua musiques du monde

La Cité des Alizés s'est parée de ses plus beaux atours pour accueillir la 19ème édition du Festival Gnaoua musiques du monde d'Essaouira dont le coup d'envoi sera donné aujourd'hui.

Cette manifestation culturelle et artistique d'envergure internationale, qui se tient du 12 au 15 mai, transformera Essaouira en un forum artistique, où genres musicaux des quatre coins du monde se prêtent volontiers à l'exercice de la fusion avec l'art gnaoui.

Durant quatre jours, toute la ville et ses visiteurs vibreront aux rythmes de la musique gnaouie, cette musique populaire, grand public, revalorisée en grande partie grâce à ce festival international. Essaouira plongera dans une sorte de transe collective à l'occasion de cet événement qui a pris sa place parmi les fameux festivals internationaux.

Organisée sous le Haut Patronage de SM le Roi Mohammed VI, la 19ème édition du Festival Gnaoua musiques du monde rendra hommage aux anciens et aux enfants prodiges de la ville, feus Mahmoud Guinea et Tayeb Saddiki, ainsi qu'au Sénégalais Doudou N'diaye Rose.

Ce festival défend l'ancrage africain du Maroc à travers cette culture. Et c'est bien pour cela qu'avec le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), les organisateurs consacrent un forum à l'Afrique pour la 3ème année consécutive.

Le festival proposera cette année encore une programmation jazz et world music de grande facture pour les mélomanes et les centaines de milliers de fidèles de ce rendez-vous à l'ambiance unique.

De Randy Weston à Jamaaladeen Tacuma, Christian Scott et Jeff Ballard Trio, le festival sera l'occasion de découvrir ou redécouvrir de grands noms du jazz, des artistes qui ont redéfini ce genre musical en développant un style unique, en proposant une vision intelligente selon une culture, un vécu, un besoin.

http://fr.allafrica.com/stories/201605120930.html

تواصل الجدل بعد مصادقة لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب على إجازة تشغيل القاصرين

5/5901

◇ الدار البيضاء: سعد داليا

تتواصل ردود الفعل المنتقدة لقرار لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب إجازة تشغيل القاصرين، في الوقت الذي يواصل فيه وزير التشغيل عبد السلام الصديقي محاولة التقليل من أهمية الانتقادات الموجهة إلى المشروع الحكومي.

واستنكر بيان لجمعية «حركة اليقظة المواطنة»، توصلت «الأحداث المغربية» بنسخة منه، مصادقة اللجنة البرلمانية على القانون المتعلق بتحديد شروط تشغيل ما سمي بـ «العمال المنزليين»، كما نددت الجمعية في نفس البلاغ التبريرات التي تحكمت في تمريره وطالبت بسحب هذا القانون لأنه «يخرق الدستور المغربي، ويسيء لبلادنا ولمستقبل ناشئته».

واعتبرت «اليقظة المواطنة» أن هذا المشروع «خرق سافر للدستور»، ويعاكس جوهر الدستور المغربي الذي ينص على «الحماية الاجتماعية» (ف31)، وعلى «توفير الحماية القانونية، والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية» (ف32)، وإذا كان يتعارض مع منطوق ومقتضيات كل الصكوك والمواثيق الدولية ذات الصلة بحماية الأطفال، ويتعارض أيضا مع الالتزامات الدولية للمغرب في هذا المجال، ومع توجهات المنتظم الدولي والمجتمع الإنساني، فإن إخراجه يترجم المنحى الرجعي للحكومة، والتي تسعى إلى شرعنة القوانين من منظور محافظ كتبرير هذا القانون بالاستجابة لحاجة بعض العائلات لعمل أبنائها القادرين على الشغل، أو «في غياب معيل للعائلة».

كما وصفت الحركة تغيير تسمية مشروع القانون من «خدم البيوت» إلى «العمال المنزليين» بأنه «تحايل تحت ذريعة ملاءمته مع العمل اللائق». وأضاف بيان الجمعية أن ذلك «لن يخفي الفهم القاصر للحكومة بتمريرها هذا القانون بمصوغات تكرس الفهم الحاط بالكرامة، والتمييز الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وضرب مبدأ المساواة، والسلامة المعنوية، والاعتبار اللازم للأسرة والطفولة.

ناهيك عن خرق مبادئ حقوق الطفل، وقواعد الحماية الاجتماعية بحرمان هذه الشريحة من حقوقها الأساسية في التمدرس، والتربية، والتنشئة الأسرية والاجتماعية».

حركة اليقظة المواطنة اعتبرت أنه «حتى لو اشترط هذا القانون ترخيص أولياء أمر الأطفال ما بين 16 و18 سنة، فإن هذا الاشتراط لا يعتبر حماية للأطفال، ولا مبررا قانونيا سليما لإضفاء الشرعية على هذا القانون الذي سينعش سوق الوساطة لتشغيل الطفلات القاصرات، ويشرعن ظاهرة لا يمكن بأي حال من الأحوال تقنينها باسم القانون».

ومن جانبها سجلت الجمعية المغربية لتربية الشبيبة باستغراب كبير مصادقة الحكومة والسلطة التشريعية على قانون يبيح إمكانية تشغيل الأطفال بالبيوت رغم تحديده فوق 16 سنة، في إطار سياق تعرفه البلاد بتزايد انتهاك الحقوق الإنسانية للأطفال، واستمرار الاستغلال الجنسي والاقتصادي للأطفال، وضعف الحماية المؤسساتية.

رئيس الجمعية محمد الصبر، أكد في اتصال هاتفي أن تمرير الحكومة الحالية قانون تشغيل القاصرات بالبيوت، يتعارض مبدئيا مع مواقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، التي صادق عليها مجلس المستشارين مؤخرا خلال دراسة مشروع القانون 19-12، مبرزا الضعف المؤسساتي في مجال حماية الطفل، والتي تعتبر وضعية القاصرات الخادمات في البيوت هي أكثر فظاعة، وعدم تمكين أطفال المغرب من الحق في التعليم العمومي في ظل ارتفاع نسبة الهدر المدرسي، والتي يعد المغرب ضمن الدول التي تسجل أعلى نسبة بالعالم العربي.

بلاغ الجمعية المغربية لتربية الشبيبة دعا جميع الهيئات الحقوقية والجمعوية وطنيا ودوليا، بمناهضة كل أشكال الاستغلال والعنف ضد الأطفال خاصة «الطفلات الخادمات في البيوت»، والمطالبة بتجريم تشغيل القاصرين بالبيوت، وتحديد التدابير اللازمة لإعادة إدماج الأطفال ضحايا ظاهرة التشغيل. ويضيف البلاغ بدعوته للتعبئة الوطنية لكل الفاعلين للعمل سويا وبشكل استعجالي لوضع حد لكل أشكال العنف والمعاملة السيئة والاستغلال الجنسي، الذي يتعرض له الأطفال، والعمل على وضع استراتيجية وطنية تحد من الاستغلال الاقتصادي، الذي يعيشه الأطفال خصوصا الطفلات خادمات البيوت.

وزير التشغيل: القانون سيحمي القاصرات من استغلالهن في أشغال شاقة

قالت وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية، إن المصادقة على قانون «العمال المنزليين»، سيؤدي بحسبها لا محالة، إلى تكريس علاقة شغل جديدة بين العاملات والعمال المنزليين ومشغليهم، تروم الحد من الظواهر السلبية التي نجمت عن الفراغ التشريعي في هذا المجال، مضيفة في بلاغ لها «لا سيما منها تشغيل الطفلات القاصرات واستغلالهن في أشغال شاقة ومضنية تحد من نموهن العقلي والجسدي، وإغناء الترسانة القانونية التي تتوفر عليها بلادنا في مجال حماية حقوق الطفل».

وحسب بلاغ للوزارة، فالمشروع «يستمد فلسفته ومبادءه من معايير العمل الدولية، ولا سيما منها الاتفاقية رقم 138 بشأن الحد الأدنى للاستخدام، والتي تنص على أنه لا يجوز أن يكون الحد الأدنى للسن أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية ولا يجوز في أي حال أن يقل عن 15 سنة، وكذا الاتفاقية رقم 182 حول حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، والاتفاقية رقم 198 حول العمل اللائق للعمال المنزليين، سيما مقتضيات المادة الرابعة منها» حسب قولها.

واعتبرت الوزارة، أن المشروع، الذي يتكون من خمسة أبواب و27 مادة، مكسبا هاما لهذه الفئة من العمال، مشيرة إلى أنه جاء لرفع الحيف الذي ظلت تعاني منه لعدة سنوات، وذلك عن طريق تخويلها مجموعة من الحقوق والمكاسب الاجتماعية.

وحسب وزارة عبد السلام الصديقي، تتلخص أهم هذه المكاسب، في تحديد سن أدنى للتشغيل، وضرورة توفر العاملة أو العامل المنزلي على عقد الشغل، واستفادته من الحماية الاجتماعية، والراحة الأسبوعية والعطلة السنوية والحماية ضد الأشغال الخطيرة، ومنع وساطة الأشخاص الذاتيين بمقابل، وكذا الاستفادة من التكوين والتدريب، مع إقرار عقوبات زجرية مهمة في حالة مخالفة مقتضياته.

بقلم: د. عادل بنحمزة

اغتصاب الطفولة بالقانون...

5/5902

لحظة مخجلة، تلك التي أرخت لتصويت الأغلبية في لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب لإجازة تشغيل القاصرين ابتداء من 16 سنة كعمال منزليين، حيث في تلك اللحظة المؤسفة، ضاعت الاختلافات الفكرية والإيديولوجية والالتزامات الأخلاقية والحقوقية، أمام المصالح السياسية.. في أشد مظاهرها بؤسا ومدعاة للأسف.

«العمال المنزليون» هذا التعبير المهذب، هم في الواقع مظهر من مظاهر البؤس الاجتماعي والاقتصادي للبلدان المتخلفة، وهم أيضا إرث من ماضي سحيق لعهد العبيد والإماء، في المجتمعات الديمقراطية الحديثة، حيث يملك الجميع فرص الحد الأدنى للعيش والكرامة، لا نجد أثرا للعمال المنزليين على نطاق واسع، بل يقتصر الأمر على كبريات العائلات الغنية، وحتى في أوساط هذه العائلات نجد ما يسمى عندنا بالعمال المنزليين، يحملون صفات أخرى فهناك الطباخ الرئيس وهناك مدير البرتكول، وهناك المربيات، وهناك مديرة المنزل... وكلها تحيل على مهن تتعلق بالفندقة أو مجال التربية، كذلك في الغرب هناك المساعدات الاجتماعيات ويعملن بصفة خاصة مع كبار السن ومع ذوي الاحتياجات الخاصة.

معنى ذلك أن وجود عمال منزليين في حد ذاته هو مظهر من مظاهر التفاوتات الحاصلة في المجتمع، وهو أيضا انعكاس لغياب الخدمات الاجتماعية سواء التي تقدمها الدولة أو الجماعات أو المؤسسات الاقتصادية، وفي أغلب الحالات في المغرب، تكون الأسر مضطرة إلى تشغيل «خادمة» فقط لأن لها طفلا دون سن التمدرس أو أنها لا تملك الإمكانيات المادية الكافية لإدخالها التعليم ما قبل المدرسي والذي لا تقدمه الدولة بل يظل احتكارا خالصا للقطاع الخاص.

في عدد من البلدان الأوروبية مثلا تمضي السيدة وطفلها إلى العمل، حيث تهيء عدد من الإدارات والشركات فضاءات لاستقبال أطفال الموظفين والمستخدمين، كذلك الأمر بالنسبة للجماعات الترابية، حيث تتوفر على الإمكانيات الضرورية لإحداث رياض للأطفال في الأحياء السكنية، ولا تكون الأسر مضطرة لدفع مبالغ كبيرة، بل مجرد مساهمات رمزية تتماشى مع طبيعة الدخل، بحيث أن الأسرة التي تستفيد من تعويضات البطالة لا تؤدي سوى مبلغ جد رمزي قد لا يتجاوز أورو واحدا.

الذين صوتوا لتشغيل الأطفال القاصرين في بيوت الغير، يقولون بأننا يجب أن ننظر إلى الواقع، وليس المثال، وأن التقنين يعد حماية لهذه الفئات التي يتم استغلالها في غياب القانون، وأن هناك أسرا يعد أطفالها هم مصدر دخل بالنسبة إليهم.. هذه التبريرات لا تدعو فقط إلى الاستغراب في قدرتها على قلب منطق الأشياء، بل في التساؤل عن معنى القانون؟ هل القانون ينشئ ويحمي الحقوق؟ أم أنه ينقل الواقع المريض للمجتمع، من حالته الشفهية ومن مظاهر ممارساته البئيسة، إلى نصوص قانونية حتى لا يشعر أحد بعقدة الذنب؟

صحيح أن القانون لا يعني العدالة، لكن أيضا لا يمكن أن نشرعن ممارسات بوضع إطار قانوني لها، فكل الدفوعات التي يحتج بها المصوتون للمشروع، هي ذاتها ما نحتج به نحن من معارض، فالنحجج بالوضعية الاقتصادية للأسر، يعني أن الأطفال هم من يجب أن يدفعوا الثمن، في حين أن حرمان الأطفال من التعليم، و«استعبادهم» كعمال منزليين، هذا لن يساهم سوى في توريث الفقر والهشاشة الاجتماعية، وبالتالي فعملية التقنين لا تكسر دورة توريث الفقر والجهل، بل تجعلها تعمل في شروط أفضل.

البعض يقول بأننا كنا نشتغل ونحن أطفال، وكنا نحصل على مداخيل رغم بساطتها فإنها كانت مهمة، والأهم من كل ذلك أن لحظات العمل في الطفولة كانت فرصة للاحتكاك بالحياة واكتساب مهارات جديدة، هذا الكلام حق يراد به باطل، فكاتب هذه السطور اشتغل كبائع سجائر بالتقسيط، وكمساعد حلاق، وكتاجر كتب مستعملة، وباع للسندويتشات في المحطة الطرقية، وكاتب للافتات واللوحات الإشهارية، ومساعد مصور... كل هذه التجارب منحتني خبرة كبيرة في الحياة، لكن كل هذه الأعمال كانت فقط في العطل المدرسية، ولم تكن لإعالة الأسرة التي أنتمي إليها، والمهم من كل ذلك أنها لم تكن عملا في بيوت الغير المغلقة، بل في شوارع ودروب المدينة.

العمل في المنازل، ليس هو العمل عند نجار أو في منسج للزرابي أو في البناء... العمل في المنازل لا يكسب حرفة ولا مهنة، على عكس العمل في مجالات أخرى حيث يدخل الطفل أو الطفلة (في فترة سابقة ولازالت بعض مظاهرها مستمرة إلى اليوم) في سلسلة الإنتاج من الصفر ويصير أو تصير بعد ذلك خبيرا وخبيرة في المجال، وغالبا ما ينتهي الأمر بإحداث وحدة إنتاج خاصة، في دورة عرفتها مجتمعاتنا لقرون طويلة.. أما العمل في المنازل فلا يمكن من هذا المسار.

الدولة التي تحترم نفسها، تحمي أطفالها وإن اقتضى الحال من أسرهم، كما أنه من واجبها أن تحمي الأسر من الرهان على أطفالها للتمكن من لقمة العيش، أما تقنين الظواهر السلبية فهو مجرد قتل غير رحيم.. للطفولة وللأسرة معا.

الصباح
يومية مغربية شاملة

■ تشغيل

أثارت المصادقة على مشروع القانون الخاص بتحديد السن القانونية للشغل في 16 سنة، ردود أفعال غاضبة داخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان. وكشفت مصادر لـ«الصباح»، أن المجلس اقترح، في طلب إبداء رأيه الذي تقدم به إلى الحكومة، بصفته هيأة استشارية، تحديد سن الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمالة المنزلية في 18 سنة، إلا أنه تفاجأ بالصيغة النهائية للمشروع تعتمد أقل من ذلك بسنتين، وهو ما أثار غضبا في الأوساط الحقوقية داخل المؤسسة الدستورية.

الصباح
يومية مغربية شاملة

المناصفة... إجهاض مكسب

الحكومة تصادق على هيأة صورية دون اختصاصات وعاجزة عن التدخل في حالات التمييز بين فئات المجتمع

9/4999

"بيجيدي"... نظام التقطير

المشروع أجهز على روح الفصلين 19 و164 من دستور 2011 وتوصيات الخطاب الملكي بمراكش

(أرشيف)

أنهى مجلس النواب "الجدل" حول مشروع قانون هيأة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، بمصادقة أغلبية نواب التحالف الحكومي، الثلاثاء الماضي، على التعديلات والملاحظات الواردة في مذكرات بعض الفرق البرلمانية وأحزاب ومنظمات وهيآت نسائية، دون أن تمس بـ"جوهر" المشروع الذي خرج مائلا من وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية فسقط في الطريق. ومثله مثل قانون تشغيل الخادمات في البيوت، يوسع هذا المشروع بصيغته الحالية المحافظة الهوة بين المكونات الأساسية في الحكومة وأغلبية المجتمع المغربي الذي يطمح إلى تنزيل هيأة حقيقية للمناصفة بين المرأة والرجل في جميع الميادين، وتؤكد الدور الأساسي للمرأة في التنمية وتحارب أشكال التمييز ضدها وضد الرجل كذلك، استنادا إلى روح دستور 2011 الذي خص هذا المشروع المجتمعي الكبير بفصلين كاملين هما 19 و164.

حظي مشروع قانون 79- 14 الذي سبق للمجلس الحكومي أن نوه به وصادق عليه في اجتماع الخميس 19 مارس 2015، بعدد من الملاحظات والانتقادات، القاسية في بعض الأحيان، التي مست بنيته العامة ومرجعيته، كما تطرقت إلى منحى الغموض في تحديد تعريفات واضحة لمفاهيم كبرى مثل المناصفة والتمييز والعنف والنوع الاجتماعي.

وسجل متتبعون أن المشروع لا يعدو وثيقة مرتبكة وغير متماسكة تتخللها مجموعة من نقاط الضعف وتتضمن مخاطر سوء الفهم الكبير لغايات تنصيص الدستور على هيأة توعية للمناصفة ومحاربة أشكال التمييز، وهي الهيأة التي أوصى جلالة الملك، لعدد من المناسبات بالاهتمام بإخراجها بشكل جيد، كما أخبر المجتمع الدولي، خلال المنتدى الدولي الثاني لحقوق الإنسان المنعقد بمراكش، باقتراب الإعلان عنها.

وقال المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في وثيقة راي طلبها منه رئيس مجلس النواب، عددا من الملاحظات واختلالات في البناء والشكل والمرجعية والمضمون والاختصاصات المخولة لهذه الهيأة التي افرغت روح التنصيص الدستوري، ومن ذلك انعدام الصلاحية القضائية في مجال الحماية ضد أشكال التمييز.

هذه الملاحظات اعتبرتها بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، في لقاء سابق مع صحافيي "لبكونوميست والصباح"، غير ذات معنى، مؤكدة أن جميع الاختصاصات والهيآت المنصوص عليها في مشروع قانون المناصفة مستمدة من الدستور ومن إعلان باريس، كما لا تعطي هذه الاختصاصات الأفضلية لأي مؤسسة من المؤسسات، ولو تعلق الأمر برئاسة الحكومة، باعتبار الهيأة مستقلة، كما لا يسمح لها، حسب وثيقة الدستور، باي اختصاص قضائي، الممنوح، مثلا للهيأة العليا للسمعي البصري، أو مجلس المنافسة مثلا.

عكس ذلك، قال المجلس الاقتصادي إن المشروع الحكومي لم يتضمن صلاحيات واضحة للهيأة لعرض قضايا التمييز أمام المحاكم، كما لم يوفر لها صلاحية القيام بالبحث والتحري وسلطة إصدار الأوامر والصلح وإصدار العقوبات وتحرير المحاضر وتسمية مرتكبي أفعال التمييز ومساعدة الضحايا وتقدير الضرر وتحديد وسائل الإنصاف وجبر الضرر.

أكثر من ذلك، لم يحدد مشروع القانون المصادق عليه في المجلس الحكومي الفئات التي يشملها مجال تدخل الهيأة؛ النساء، ام النساء والرجال، ام كل شخص أيا كان جنسه او ظروفه الشخصية، وهي مشكلة ستظهر عواقبها ومخاطرها أثناء تنزيل القانون الذي عجز أيضا عن تحديد تعريف لمفاهيم المساواة بين الجنسين والمناصفة وعدم التمييز وتراتبيتها المعيارية والعلاقات بينها.

وقال المجلس بما معناه إن مشروع القانون حصر مهمة النهوض (التشجيع) بتطبيق مبدأ المساواة في مناحي الحياة العامة، كما لم يمنح الهيأة بصلاحية التصدي لحالات التمييز في أماكن العمل والوسط التربوي والتعليمي وفي السجون، وعدم التنصيص على إلزامية تعليل قبول الشكايات أو رفضها، ووجوب الإخبار بمآل الشكايات وآجال النظر فيها، ونشر نتائج تقييم مجهودات الدولة والمؤسسات الأخرى.

يوسف الساكت

رئيس الحكومة الآمر الناهي

تطرح هيكلة هيأة المناصفة وتراتبية المسؤوليات والتمثيليات بها عددا من الملاحظات المتعلقة باستقلالية هذه الهيأة عن باقي المؤسسات الأخرى. فالمقترحات الواردة في المشروع والمصادق عليها في مجلس النواب، يجعل منها مجرد مجلس محدود وليس هيأة مستقلة، حين نص على تعيين الأعضاء، بالصفة وتمثيلية ضعيفة للمجتمع المدني، في مقابل صلاحيات وسلطات واسعة للرئيس في أنشطة الهيأة، يتجلى ذلك خاصة في تمتعه بصلاحية تحديد جدول الأعمال.

ي س

الجمعيات... شاورها ولا تأخذ برأيها

المنظمات النسائية قدمت مقترحات بقيت حبرا على ورق

وضعت الجمعيات النسائية مشروع قانون المناصفة قبل المصادقة عليه، تحت مجهر الملاحظة، لتخرج من عجينه، الذي أعد في مطبخ حكومة بنكيران، الشعيرات التي تشوبه بعدم الصلاحية.

وحاولت الجمعيات نفسها، وهي ترافع من أجل مناصفة حقيقية، أن تمنح الحكومة فرصة لإصلاح ما يمكن إصلاحه، بإبداء مجموعة ملاحظات، غير أن المصادقة عليه وتمريره أجهضتها في المهد.

ومن أهم الملاحظات التي وردت في التعديلات المقترحة، تلك التي تهم المادة الأولى، إذ لاحظت الجمعيات أن ديباجة القانون لم تتضمن تحديدا للغاية من إحداث الهيئة كما وردت في الدستور، كما لم تنص بشكل صريح على أن الهيئة ذات ولاية خاصة بقضايا المناصفة ومكافحة أشكال التمييز المبنية على أساس الجنس، بل إنها لم تضع أي تعريف للتمييز.

وهنا اقترحت فدرالية رابطة حقوق النساء، إضافة فقرتين إلى المادة نفسها، تنص على أن الهيئة تسهر على تفعيل مقتضيات الفصل 91 من الدستور، المتعلقة بضمان المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وفي المناصفة.

أما المادة الثانية فلم تمنح الهيئة، حسب الفدرالية، الاختصاصات الكفيلة بقيامها بدور الحماية ومكافحة جميع أشكال التمييز المبني على الجنس، لهذا يركز التعديل الذي طرحته الجمعية النسائية، على تدارك هذا الخطأ، عبر التأكيد على أن الهيئة تعمل على رصد انتهاكات الحقوق الأساسية للنساء والعنف المبني على النوع وخرق مبدأي المساواة وعدم التمييز، كما يجب أن تتمتع الهيئة نفسها باختصاصات أخرى منها ما هو شبه قضائي الولوج إلى الإنصاف والعدالة والقيام بالتحريات وبالأبحاث المستقلة مع إمكانية اتخاذ عقوبات جزائية ورقابية، والسهر على احترام التشريعات والسياسات الحكومية لمبدأ المساواة وعدم التمييز، والتحسيس والتربية والإعلام، وإعداد دراسات وتقارير وتقديم توصيات.

وانتقدت الجمعية مضمون الفقرة الرابعة من المادة الثانية من القانون نفسه، والذي يحصر إعمال المساواة وعدم التمييز في الحياة العامة، وهنا اقترحت الجمعية إضافة كلمة «الخاصة» إلى الحياة العامة.

ضحى زين الدين

هيكلة ضد الاستقلالية

ركز مقترح تعديل الجمعيات في الباب الثالث على ضرورة حذف الفقرة الأخيرة التي تلزم الهيئة في حال إبدائها لرأيها بمبادرة منها في مشاريع القوانين، بأن تبديه قبل اعتماد هذه المشاريع من قبل الحكومة. فيما لاحظت في الباب الثالث والرابع الذي يهم الآليات الجهوية، أن الهيكلة الواردة في مشروع القانون، اتخذت طابعا مركزيا صرفا، وهو ما يتناقض مع اعتماد الجهوية الموسعة، ويحد من نجاعة وفعالية الهيئة التي تستلزم العمل عن قرب، عبر آليات جهوية أو محلية يُمكن أن تعمل في شكل وكيلات ووكلاء المساواة، يعملون مثلا بالتنسيق مع مختلف الفاعلين المحليين، وهنا اقترحت إضافة فقرة، تشير إلى أنه يتم تعيين وكيلات ووكلاء مفوضين على مستوى الجهات مع آليات لتقريب عمل الهيئة على المستويين الجهوي والمحلي، توكل لهن ولهم مهام محاربة التمييز والنهوض بحقوق النساء في دائرة اختصاصها الجغرافي، ويحدد القانون الداخلي للهيئة شروط تشكيلها وعملها.

وفي الباب نفسه لاحظت الجمعية أن الهيئة تعتمد تركيبة وتوليفة لتمثيلية على شكل مجلس يضم 91 تعيينا، إذ يستحوذ رئيس الحكومة على كل هذه التعيينات، ما يجعلها لا تتوفر على آليات الاشتغال الذاتي مما يضرب في العمق إمكانية مراقبة المؤسسات الحكومية، وهنا اقترحت الجمعيات أن يتم اختيار عضوات وأعضاء الهيئة من شخصيات مشهود لها بالنزاهة والاستقامة، والخبرة والكفاءة وبتاريخ نضالي من أجل المساواة والحقوق الإنسانية للنساء، والتشبع بقيم حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

وشددت الجمعية على أن مساطر الاقتراح والتعيين يجب أن تراعي التعدد والاستقلالية، وهنا تبنت اقتراح المجلس الوطني لحقوق الإنسان

ض.ز

13 صلاحية فقط!

تحدد المادة الثانية من الباب الثاني للقانون 74.14، 13 صلاحية للهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، كلها مشروطة بعدم التقاطع مع الاختصاصات الموكولة للسلطات العمومية والهيئات والمؤسسات الأخرى بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، وعلى رأسها أن الهيئة تبدي الرأي بمبادرة منها أو بطلب من الحكومة أو أحد مجلسي البرلمان.

وتتلقى الهيئة الشكايات بشأن حالات التمييز التي يرفعها كل شخص يعتبر نفسه ضحية حالة من هذه الحالات، والنظر فيها وإصدار توضيحات بشأنها إلى الجهات المعنية، والعمل على تتبع مآلها بتنسيق مع الجهات نفسها. وتوكل صلاحية التشجيع على إعمال مبادئ المساواة والمناصفة وعدم التمييز في مختلف مناحي الحياة العامة، والعمل على رصد كل إخلال بها، واقتراح جميع التدابير التي تراها مناسبة للسهر على احترامها. واعتمد القانون نفسه كلمة التشجيع في الصلاحية الخامسة، وهو يشير إلى أن الهيئة تشجع على إدماج ثقافة المساواة والمناصفة وعدم التمييز في برامج التربية والتعليم والبرامج الإعلامية والثقافية، وذلك بتنسيق مع السلطات والهيئات المعنية.

وتقدم الهيئة، بموجب القانون نفسه، كل توصية تراها مناسبة إلى الحكومة من أجل ملاءمة المنظومة القانونية الوطنية مع أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمجال اختصاص الهيئة، والمصادق عليها من لدن المملكة المغربية، سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

كما تتمتع الهيئة بصلاحية إصدار كل توصية تراها مناسبة واقتراح كل تدبير ناجع من أجل تصحيح الأوضاع الناتجة عن كل سلوك أو ممارسة أو عرف يتسم بطابع تمييزي أو يتضمن إخلالا بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، والعمل على نشر وإشاعة الممارسات الفضلى في مجال مكافحة كل أشكال التمييز، والتشجيع على العمل بها في إطار احترام مكونات الهوية الوطنية.

تقديم مختلف أشكال المساعدة التقنية اللازمة للسلطات العمومية ومختلف الفاعلين في القطاعين العام والخاص، من أجل السعي نحو التحقيق الفعلي لمبدأي المساواة والمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، هي واحدة من الصلاحيات التي تمنح للهيئة. ويمنح القانون الهيئة صلاحية المساهمة في تنمية قدرات مختلف الفاعلين في القطاعين العام والخاص من أجل تشجيعهم على إعمال آليات تحقيق المساواة والمناصفة وعدم التمييز، وإعداد الدراسات والأبحاث ذات الصلة بمجال اختصاصها، وبقياس درجة الالتزام بمبادئ المساواة والمناصفة وعدم التمييز في مختلف مجالات الحياة العامة والعمل على نشر نتائجها.

كما يمنح القانون للهيئة صلاحية تقييم المجهودات التي تبذلها الدولة ومختلف الهيئات والمؤسسات بالقطاعين العام والخاص في مجال تحقيق مبادئ المساواة والمناصفة وعدم التمييز، وأخيرا إقامة علاقات التعاون والشراكة مع الهيئات والمنظمات ذات الأهداف المماثلة.

المنعطف
جريدة يومية شاملة
www.almounaataf.ma

المعارضة تطلب رأي مجلس اليزمي في قانون "مكافحة العنف ضد النساء" .. و"الحقاوي" تتمسك بمقترحاتها

4/5283

■ أمال المنصوري

راسلت فرق المعارضة في مجلس النواب، رئيس لجنة العدل والتشريع لطلب الرأي الاستشاري، لرئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان "إدريس اليزمي" حول مشروع القانون المتعلق بـ "محاربة العنف ضد النساء" قيد الدراسة في الغرفة الأولى.

وتنتظر اللجنة، التي راسلت رئيس مجلس النواب رشيد الطالبي العلمي، تجاوب الـCNDH، لطلبها كما فعلته خلال دراسة مشروع قانون المناصفة و قانون الإجهاض.

مشروع القانون الذي من المنتظر أن تتم المصادقة عليه في الأسابيع المقبلة، إذ تتم متابعة دراسته هذه الأيام، داخل مجلس النواب.ويعرف مناقشة القانون حالة صراع قوية بين المعارضة وفرق الأغلبية والجمعيات النسائية والحقوقية التي قدمت مذكرات في الموضوع ولم تأخذ بها وزيرة التضامن "بسيمة الحقاوي".

في مقابل ذلك فقد سبق وأن قدم المجلس الوطني لحقوق ، مذكرة حول محاربة العنف ضد النساء تم اعتمادها خلال دورته السادسة، وذلك مساهمة منه في النقاش الحكومي حول مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء باعتباره انتهاكا لحقوق الإنسان وتمييزا قائما على أساس الجنس.

وقد اعتبر رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ادريس اليزمي، "أن مناهضة العنف ضد النساء تعد مشروعا استراتيجيا ومركزيا ومسؤولية مشتركة بين مختلف الفاعلين، مشيرا إلى أن المجلس، يعبر، من خلال هذه المذكرة، عن عزمه الانخراط في هذه المعركة باستمرار إلى جانب الحكومة وباقي الفاعلين".

وأكد اليزمي، أنه لا يمكن تحقيق المساواة تقوية الديمقراطية وتفعيل الدستور دون التعبئة الشاملة لمناهضة ظاهرة العنف، دعا إلى التسريع بإخراج قانون مناهضة العنف ضد النساء وفقا لمبادئ عدم الإفلات من العقاب والمساواة وجبر الضرر والمعايير الدولية

المعتمدة.

واقترحت المذكرة، التي أعدها مجموعة من أعضاء المجلس، تحت إشراف ربيعة الناصري، بالاستشارة والاستناد إلى خبرة مجموعة من فعاليات المجتمع المدني، العديد من التوصيات المرتبطة بشكل خاص بالإطار المرجعي والمفاهيمي الدولي للعنف ضد المرأة، مسؤولية الدولة في محاربة العنف القائم على النوع الاجتماعي، زجر العنف العمدي والمعاقبة عليه، حماية حقوق الضحايا والناجيات من العنف وضمان ولوجهن للعدالة وخدمات التكفل، وتدابير الحماية والوقاية.

واقترح المجلس،اعتماد أو مراجعة القوانين التي تجرم العنف ضد النساء، واتخاذ تدابير في هذا الصدد من أجل ضمان الحماية المستعجلة والتحقيق والمتابعة القضائية والعقاب المناسب للجناة، من أجل وضع حد للإفلات من العقاب، فضلا عن إبداء العناية الواجبة لمنع أفعال العنف التي يرتكبها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والتحقيق فيها ومعاقبة فاعليها وتقديم التعويض للضحايا.

ودعا المجلس إلى حماية حقوق ومصالح الضحايا في جميع مراحل البحث والمسطرة القضائية، واتخاذ ما يلزم من تدابير لتيسير حصولهن على تعويض عن الضرر الذي لحقهن بالإضافة إلى منح قاضي المستعجلات اختصاص إصدار أوامر زجرية وحمائية ملائمة وفورية لفائدة النساء والفتيات ضحايا العنف.

واقترح المجلس أيضا إعطاء الأولوية لمحاربة العنف المنزلي/ الزوجي من خلال اعتماد تشريع يحظره ويتضمن أحكاما زجرية ويوفر الحماية القانونية الملائمة للضحايا والتنصيص بشكل دقيق على اعتبار أفعال العنف العمدي ضد النساء والفتيات، بما فيها المرتكبة من طرف الأزواج، جريمة، لاسيما الأفعال التي لا يجرمها التشريع الجنائي الحالي و/أو لا يحددها بوضوح.

كما دعا المجلس إلى جعل ثقافة المساواة وحقوق الإنسان بصفة عامة المحور المفصلي للمنظومة التربوية في كل مستوياتها من خلال إعداد وتطبيق برامج تكوين إلزامية موجهة إلى المكلفين بإنفاذ القوانين ومهنيي القضاء والأطباء الشرعيين والأطباء النفسانيين.

العلم

في بيانين للشبيبة المدرسية ومنظمة فتيات الانبعاث

قانون تشغيل الطفلات الصغيرات اغتصاب للطفولة ومس بصورة المغرب

2123524

رفض مطلق يواجه قانون الخادمات رغم تمريره بمساونه ونقائصه كما ارادته الحكومة وأغلبيتها، لأن الأمر يتعلق بقانون ذوطبيعة خاصة وحساسية لا يمكن أن يمررها الرافضون من كل أطياف المجتمع. والفئات السياسية والمجتمع المدني الرافض لقانون اغتصاب براءة أطفال المغرب وأخذهم من مقاعد الدراسة والزج بهم كعمالة صغيرة في البيوت وما ادراك ما يقع داخل هذه البيوت التي تستعصي عن كل رقابة حاول عبرها قانون الأغلبية أن يبرر فعلته بجواز تشغيل الأطفال في سن السادسة عشرة وهو نفس التوجه الرافض للقانون عبر بياني منظمة الشبيبة المدرسية ومنظمة فتيات الانبعاث المندهش لتمرير قانون يكرس سوق النخاسة وسط الفتيات الصغيرات.

فقد اعربت منظمة الشبيبة المدرسية عن تلقيها بكثير من الاسف خبر إقدام الحكومة الحالية وأغلبيتها البرلمانية على تبني مشروع قانون يقضي بتشغيل الأطفال دون الثامنة عشرة سنة، معتبرة أن مثل هذه القوانين لا يمكنها أن تشكل حلولا ناجعة للقضاء على ظاهرة تشغيل الأطفال، بقدر ما هي تصب في اتجاه إضفاء الشرعية القانونية على الذين ألفوا الاسترزاق بعرقهم، وخلق طابع مؤسساتي لعملهم، بما سيخرج الظاهرة من السر إلى العلن دون القضاء النهائي عليها.

وأمام هذا التغليف القانوني لظاهرة غير قانونية، وضح بيان عن المنظمة تلقت «العلم» نسخة منه، يعلن للرأي العام الوطني عن

رفضه البات والقاطع لهذا القانون، ودعوة الحكومة الحالية بأغلبيتها البرلمانية إلى مراجعته سريعا بما يضمن الحماية والكرامة للأطفال لا للمشغلين. واعتبار المكان الطبيعي للأطفال هو مقاعد الدراسة وليس سوق الشغل، ودعوة الحكومة والبرلمان إلى إقرار قانون بإلزامية التمدرس ومجانيته إلى حدود 18 سنة.

كما دعا المكتب في نفس البيان الحكومة الى ضرورة احترام الدولة لالتزاماتها، حيث سبق للمغرب أن صادق على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ومجموعة من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، بما فيها مبادئ منظمة العمل الدولية، والتي تمنع تشغيل الأطفال.

وفي نفس الاتجاه تابعت منظمة فتيات الانبعاث بكثير من الترقب والقلق مقتضيات مشروع قانون 19.12 الخاص بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المنزليين ومراحل التصويت عليه من لدن اعضاء وعضوات اللجنة الاجتماعية بمجلس النواب ؛ والذي اعتبرته كما مرر بنقصه خرق سافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال وضرب روح ونصوص دستور 2011 وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي، واستنكرت المنظمة في بيان لها التحايل في تغيير عنوانه من تشغيل القاصرات الى اعتماد تسمية قانون العمال المنزليين من أجل تبرير وشرعنة تشغيل القاصرين المتراوحة أعمارهم مابين 16 و18 سنة. والعمل على إنعاش سوق النخاسة في اجساد طفولتنا والرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف فتياتنا

لكل هذه الاعتبارات، تؤكد منظمة فتيات الانبعاث أن مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية في تناقض صارخ مع جوهر التزامات المغرب الدستورية والدولية وبذلك تدعو الى العمل على سحبه، وتدعو القطاعات الحكومية وممثلات وممثلي الامة لتحمل كامل مسؤوليتهم لأجل وقف هذا النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية لضمان العيش الكريم لفلذات اكباد هذا الوطن والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن كما تدعو كافة مكونات المجتمع إلى مزيد من التعبئة لضمان اعتماد قانون يضمن كرامة الحياة الاجتماعية و السلامة الجسدية والمعنوية لفتياتنا وفتياننا.

منظمة: تشغيل القاصرات إنعاش لسوق النخاسة

الخميس 12 ماي 2016 - 15:03

أعربت منظمة فتيات الانبعاث عن استيائها مما أسمته "الخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال، وضرب روح ونصوص دستور 2011، **وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي".

واستنكرت منظمة فتيات الانبعاث التصويت على شرعنة تشغيل القاصرات من خلال مشروع قانون العمال المنزليين 19.12، زيادة على "التحايل" في تغيير عنوان القانون من "تشغيل القاصرات" إلى اعتماد تسمية "قانون العمال المنزليين" من أجل "تبرير وشرعنة تشغيل القاصرين المتراوحة أعمارهم مابين 16 و18 سنة"، و"العمل على إنعاش سوق النخاسة في أجساد الطفولة والرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف فتيات المغرب".

وقال بيان للمنظمة، تتوفر عليه جريدة هسبريس الإلكترونية، إن "حقيقة الظروف التي يشتغل فيها القاصرون الذين تتراوح أعمارهم مابين 16 و18 سنة أكبر من أن نجد لها أي تبرير واهٍ يزج بالفتيات القاصرات إلى باب الضياع والتعسف على طفولتهن، وحرمانهن من حق العيش بالكرامة، وحق التمدرس، وحق الترفيه، وحق الحماية من الخطر الذي قد يشكله القيام بالأعباء المنزلية على صحتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية".

وأكدت منظمة فتيات الانبعاث أن مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية، في تناقض صارخ مع جوهر التزامات المغرب الدستورية والدولية، داعية إلى سحبه.

ودعت الهيئة القطاعات الحكومية وممثلات وممثلي الأمة إلى تحمل كامل مسؤوليتهم لوقف هذا النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية، من أجل ضمان العيش الكريم لفلذات أكباد هذا الوطن، والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن. كما دعت "كافة مكونات المجتمع إلى مزيد من التعبئة لضمان اعتماد قانون يضمن كرامة الحياة الاجتماعية والسلامة الجسدية والمعنوية لفتياتنا وفتياننا"، يقول البيان.

http://www.hespress.com/femme/305880.html

مغرب اليوم الجديد

جمعيات نسائية تتهم الحكومة بالإجهاز على الحق في المساواة

299/14

أعلنت الجمعيات النسائية رفضها المطلق والمبدئي لما ورد في مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، متهمة الحكومة بالإجهاز على الحق في المساواة. وانتقدت مجموعة من الجمعيات الحقوقية النسائية ما اعتبرته "حصر إعمال المساواة وعدم التمييز، في الجانب المتعلق بالحياة العامة فقط، كما ورد ذلك في مشروع القانون رقم 79-14 المتعلق بإحداث هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز". وعبرت الجمعيات، خلال ندوة صحفية، نظمتها مؤخرا، في الرباط حول "مستجدات مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز"، عن رفضها لما وصفته بـ"إجهاز الحكومة من خلال هذا القانون، على الحق في المساواة، كما أقرها الدستور وعبرت عنها المؤسسات الوطنية كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والجمعيات النسائية والحقوقية". واعتبرت الجمعيات أن "عدم إدراج الحكومة للمقترحات والملاحظات التي تقدمت بها بشأن مشروع القانون رقم 79-14، ورفضها لكل تعديلات فرق المعارضة"، هو "تجاهل لمكونات المجتمع المدني والهيئات الوطنية التي تمت استشارتها، وللحركة النسائية التي كانت لها بصمتها على مستوى المكتسبات الدستورية المحققة، والتي ناضلت من أجل تقدم وتحسن وضعية المرأة المغربية، وإحداث تقدم ديمقراطي على مستوى كل القطاعات"■

منظمة: تشغيل القاصرات إنعاش لسوق النخاسة

المصدر: | 12 مايو 2016 | المرأة |

أعربت منظمة فتيات الانبعاث عن استيائها مما أسمته "الخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال، وضرب روح ونصوص دستور 2011، وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي".

واستنكرت منظمة فتيات الانبعاث التصويت على شرعنة تشغيل القاصرات من خلال مشروع قانون العمال المنزليين 19.12، زيادة على "التحايل" في تغيير عنوان القانون من "تشغيل القاصرات" إلى اعتماد تسمية "قانون العمال المنزليين" من أجل "تبرير وشرعنة تشغيل القاصرين المتراوحة أعمارهم مابين 16 و18 سنة"، و"العمل على إنعاش سوق النخاسة في أجساد الطفولة والرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف فتيات المغرب".

وقال بيان للمنظمة، تتوفر عليه جريدة هسبريس الإلكترونية، إن "حقيقة الظروف التي يشتغل فيها القاصرون الذين تتراوح أعمارهم مابين 16 و18 سنة أكبر من أن نجد لها أي تبرير واهٍ يزج بالفتيات القاصرات إلى باب الضياع والتعسف على طفولتهن، وحرمانهن من حق العيش بالكرامة، وحق التمدرس، وحق الترفيه، وحق الحماية من الخطر الذي قد يشكله القيام بالأعباء المنزلية على صحتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية".

وأكدت منظمة فتيات الانبعاث أن مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية، في تناقض صارخ مع جوهر التزامات المغرب الدستورية والدولية، داعية إلى سحبه.

ودعت الهيئة القطاعات الحكومية وممثلات وممثلي الأمة إلى تحمل كامل مسؤوليتهم لوقف هذا النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية، من أجل ضمان العيش الكريم لفلذات أكباد هذا الوطن، والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن. كما دعت "كافة مكونات المجتمع إلى مزيد من التعبئة لضمان اعتماد قانون يضمن كرامة الحياة الاجتماعية والسلامة الجسدية والمعنوية لفتياتنا وفتياننا"، يقول البيان.

http://www.marocpress.com/hespress/article-663796.html

فتيات الانبعاث: قانون تشغيل القاصرين جريمة نكراء ضد الطفولة

الشرقي لحرش الخميس 12-05-2016 10:40

يتواصل الجدل بشأن مشروع القانون 19.12 المتعلق بالعمال المنزليين، الذي يسمح بتشغيل الأطفال، الذين تتراوح أعمارهم ما بين 16 و18 سنة، وتتسع الأصوات المعارضة له شيئا فشيئا، فبعد الانتقادات الحادة، التي وجهها إليه رواد مواقع التواصل الاجتماعي، دخلت عدد من الجمعيات المهتمة بالطفولة والشباب على الخط لتعلن رفضها له.

وفي هذا الصدد، اعتبرت منظمة فتيات الانبعاث، التابعة لحزب الاستقلال، في بيان لها، أن مشروع القانون الجديد، الذي أتى به وزير التشغيل، عبد السلام الصديقي، يعتبر جريمة نكراء في حق الطفولة.

وأعربت المنظمة عن استيائها مما وصفته بالخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية، التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال، وضرب روح ونصوص دستور 2011، وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي".

وواصلت الجمعية هجومها على مشروع القانون الجديد، معتبرة أنه سينعش سوق النخاسة في أجساد طفولتنا، ويرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف الفتيات، مشيرة إلى أن المكان الطبيعي لفتاة 16 سنة هو مقاعد الدراسة، وليس العمل المنزلي.

ودعت المنظمة القطاعات الحكومية، وممثلات وممثلي الأمة إلى تحمل كامل مسؤوليتهم لأجل وقف ما وصفته بـ"النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية لضمان العيش الكريم لفلذات أكباد هذا الوطن، والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن".

https://www.maghress.com/alyaoum24/593464

http://www.alyaoum24.com/593464.html

واقع حقوق الانسان بالمغرب يأجج النقاش لدى الشباب المغاربة المقيمين بالخارج

13 مايو، 2016 لمياء الخلّوفي

اثارت جلسة قيم التعايش المنظمة في اطار منتدى الشباب المغاربة المقيمين بالخارج صباح اليوم الجمعة 13 ماي بمراكش، مجموعة من الاسئلة و الانتقادات والاستفسارات من طرف الشباب الى الواقع الحقوقي بالمغرب.

وفي هذا السياق قال الاستاذ مصطفى العريسة مجيبا عن سؤال مدى تطبيق القوانين المتعلقة بحقوق الاطفال خاصة المتشردين والذين اثاروا انتباه الشباب اثناء تجولهم بمراكش " ان هذه المسؤولية تلقى على عاتق الحكومة و مدى سعيها الى تنزيل الدستور، لكن لايمكن ان ننكر ان الدولة المغربية تسعى جاهدة من اجل تحسين كل الاوضاع الاجتماعية و الحقوقية".

وتابع الاستاذ مصطفى " ان دور المجلس الوطني لحقوق الانسان هو مراقبة قوانين بالبلد اذا كانت تتناسب مع ماهو حقوقي انساني، فكل الحقوق التي نطالب بها نتابع مدى تحقيقها على ارض الواقع ".

وفي حديثه عن قيم التعايش قال ذات المتحدث " كي يكون هناك تعايش لابد من توفر مجموعة من الشروط والقواعد والضوابط، هذه الحقوق النابعة من عمق ضمانات الدستورية ".

جدير بالذكر ان المجلس الوطني لحقوق الانسان يعد من بين 106 مؤسسة حقوقية عبر العالم، كما يعد من بين ثلاث مؤسسات فقط لها تمثيلية وامتدادات جهوية.

http://bledna.com/slider/146513

الصبار: لم يُؤخذ برأي المجلس في قانون تشغيل القاصرات وأملنا أن يتراجع البرلمان على المصادقة

الكاتب: الجريدة 24 في: 12 مايو 2016 - 16:35 القسم: آخر الأخبار، الأبرز، سياسة لا يوجد تعليقات Print البريد الالكتروني

قال محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن المجلس قدم رأيه الاستشاري للجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب، حول القرار 19.12 والذي أثار جدلا واسعا بتضمنه لمادة تنص على إمكانية تشغيل القاصرين دون 18 سنة.

وأضاف الصبار أن اللجنة لم تأخذ برأي المجلس بخصوص هذا القرار الذي اعتبرته فعاليات حقوقية ومدنية "جريمة في حق الطفولة المغربية.

وطالب المجلس، وفق أمينه العام دائما، في توصيته بالرفع من سن تشغيل خادمات البيوت إلى 18 سنة، إلا أن اللجنة لم تأخذ بعين الاعتبار توصية المجلس حين مصادقتها على مشروع القانون.

وشدد الصبار على أن المجلس يُعول على أن يتراجع البرلمان عن المصادقة على المشروع 19.12 يوم عرضه على الجلسة العامة للمناقشة.

http://www.aljarida24.ma/p/politique/151756/

الـ :odtسلوك وزير التشغيل متخلف واغتصاب للطفولة

12 مايو 2016

وصفت المنظمة الديمقراطية للشغل سلوك وزير التشغيل بـ"المتخلف" ، بعد أن أقدم بدعم من الأغلبية الحكومية على تمرير مشروع قانون رقم 19.12،والمتعلق بتحديد شروط تشغيل العمال المنزليين والعاملات المنزليات، والذي يسمح بموجبه بتشغيل الأطفال في سن 16 سنة، رغم "رفضه من طرف أحزاب المعارضة التي قدمت تعديلات موضوعية، تقضي برفع سن العمل إلى 18 سنة".

واعتبرت الـ odtفي بلاغ لها توصل به موقع الجواب أن " الحكومة المغربية تشرع لاستمرار استغلال الطفلات كعاملات منزليات وانتهاك حقوق الطفولة المغربية و لاتفاقيات حقوق الطفل الدولية التي صادق عليها المغرب".

كما اعتبرته " اعتداءً واغتصاباً تشريعيا للطفولة المغربية وانتهاكا صارخا لحقوقها الإنسانية الكونية".

وذلك " انسجاما مع أحكام الدستور، ومع التزامات المغرب الدولية في ما يخص حماية حقوق الطفل وحقوق العاملات والعمال المنزليين، والتي تهدف جميعها إلى القضاء على تشغيل الفتيات القاصرات بالبيوت، باعتبار هذا الصنف من الأشغال يدخل ضمن الأعمال الشاقة المحظورة من طرف منظمة العمل الدولية، وباعتبار أن 18 سنة كسن أدنى للعمل المنزلي يتنافى مع المرجعيات الحقوقية الدولية والتزامات المغرب خصوصا الاتفاقيتين 138 و182 لمنظمة العمل الدولية والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وآراء المؤسستين الدستوريتين، **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، وكذا منظمة اليونيسيف، ووكالة الأمم المتحدة المكلفة برصد ظروف تطبيق الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، ومطالب هيئات المجتمع المدني نظرا لما يمكن أن يترتب عن تشغيل الأطفال دون سنة 18 سنة من أخطار صحية ونفسية وحرمان من حقوقهم الإنسانية الأسرية والتربوية والترفيهي"، يضيف البلاغ.

http://www.eljawab.com/11202.html

منظمة فتيات الانبعاث :مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية

منظمة فتيات الانبعاث :مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية بتاريخ 12 مايو, 2016

على خلفية مصادقة الأغلبية على مشروع قانون 19.12 الخاص بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المنزليين ، عبرت منظمة فتيات الانبعاث عن استيائها من الخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال وضرب روح ونصوص دستور 2011 وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الإقتصادي الإجتماعي والبيئي،

وحسب بيان للمنظمة فإنها تستنكر التحايل في تغيير عنوانه من تشغيل القاصرات الى اعتماد تسمية قانون العمال المنزليين من أجل تبرير وشرعنة تشغيل القاصرين المتراوحة أعمارهم مابين 16 و18 سنة.

واتهمت المنظمة المصوتين على القانون السالف الذكر بالعمل على إنعاش سوق النخاسة في اجساد طفولتنا ، والرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف فتياتنا ، حيث ان المكان الطبيعي لفتاة 16 سنة هو مقاعد الدراسة وليس مهمة وأدوات التنظيف .

وأوضحت المنظمة التحايل على القانون اذ يعد من باب الاستحالة تحويل المنازل إلى مراكز للتكوين كما جاء مضمنا في المادة الثانية منه ، والحقيقة فإن الظروف التي يشتغل فيها القاصرون الذين تتراوح أعمارهم مابين 16 و 18 سنة اكبر من ان نجد لها أي تبرير واهي يزج بالفتيات القاصرات الى باب الضياع والتعسف على طفولتهن وحرمانهن من حق العيش بالكرامة وحق التمدرس وحق الترفيه وحق الحماية من الخطر الذي قد يشكله القيام بالأعباء المنزلية على صحتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية.

لكل هذه الاعتبارات، فقد أكدت منظمة فتيات الانبعاث أن مشروع القانون 19.12 هو جريمة نكراء تعمل على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية في تناقض صارخ مع جوهر التزامات المغرب الدستورية والدولية وبذلك تدعو الى العمل على سحبه ، وتدعو القطاعات الحكومية وممثلات وممثلي الامة لتحمل كامل مسؤوليتهم لأجل وقف هذا النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية لضمان العيش الكريم لفلذات اكباد هذا الوطن والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن كما تدعو كافة مكونات المجتمع إلى مزيد من التعبئة لضمان اعتماد قانون يضمن كرامة الحياة الاجتماعية و السلامة الجسدية والمعنوية لفتياتنا وفتياننا.

http://www.assahifanews.ma/45567.html

بالصور: لقاء تقييمي لمشروع التربية على حقوق الانسان نجاح كبير وتحقيق للأهداف

الخميس 12 مايو 2016 تقرير: لحسن أهادي

نظمت جمعية الريف للتضامن والتنمية " "ARIDبالحسيمة يومه الثلاثاء 10 أبريل2016 بمقر الأكاديمية الجهوية للتعليم بالحسيمة لقاءا تقييما لمشروع: "التربية على حقوق الانسان والمواطنة التشاركية" هذا الأخير الذي نفذته جمعية الريف للتضامن والتنمية بشراكة مع الجمعية السلوفانية « «Philanthropie Slovèneوالنيابة الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني بالحسيمة، وبدعم من الوزارة الخارجية لسلوفانيا **والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.**

بعد كلمات الافتتاح لجميع الشركاء في المشروع: المجلس الوطني لحقوق الانسان، النيابة الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني بالحسيمة، جمعية أريد، الجمعية السلوفينية، ممثلة وزارة الخارجية لجمهورية سلوفينيا، قدمت الأستاذة ليلى بورجلية تقريرا مفصلا عن المشروع السالف الذكر تلته مناقشة من طرف الأساتذة والأستاذات المنتمين إلى ثمان(08) مؤسسات تعليمية منخرطة في هذا المشروع؛ أربعة (04) منها متواجدة بالعالم القروي. وقد تم الوقوف على الجوانب التي يجب تفاديها مستقبلا، كما قدمت مجموعة من الملاحظات والتوصيات سيتم الأخذ بها خلال المشاريع المقبلة.

قبل الختام تم متابعة مجموعة الأنشطة الموازية التي قدمها تلاميذ وتلميذات المؤسسات التعليمية المشاركة من لوحات تعبيرية، أناشيد تربوية، كلمات، ومونولوج كلها تتطرق لموضوع حقوق الطفل، توجت نهاية اللقاء التقييمي بتوزيع شواهد شكر وتقدير على الأساتذة والأستاذات المشاركين في تنشيط الورشات التحسيسية ولمديري المؤسسات التعليمية لينتهي اللقاء الذي خلص أن المشروع نفذ كما خطط له وأعطى نتائج إيجابية على الحياة المدرسية للتلاميذ وانعكس بشكل إيجابي على سلوكياتهم.

http://nadorino.com/%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%88%D8%B1-%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A1-%D8%AA%D9%82%D9%8A%D9%8A%D9%85%D9%8A-%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89/

تفاصيل 3 ساعات من النقاش الساخن لقانون "المناصفة"

الخميس 12 مايو 2016 - 10:22

نجحت فرق الأغلبية الحكومية، بمجلس النواب، في جلسة تشريعية عامة، دامت ثلاث ساعات، بوقت متاخر من مساء يوم الثلاثاء 10 ماي الجاري، في تمرير مشروع قانون "هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز"، الذي عكفت وزير الاسرة والتضامن والشؤون الاجتماعية، بسيمة الحقاوي، على صياغته منذ ثلاث سنوات.

وحسب معطيات من مصادر برلمانية، جيدة الاطلاع، في لجنة "القطاعات الاجتماعية"، عرفت جلسة التشريع العامة، مساء الثلاثاء، أخذ ورد بين الوزيرة الحقاوي، وبرلمانيات عن فرق المعارضة، خاصة في نقاط وصفتها المصادر بـ"الحساسة"، في مقابل تم التوافق على أعضاء مجلس "هيئة المناصفة"، كون الملك، هو الذي يعين أغلبهم.

الخلفية الدستورية للمشروع

يراد من المشروع الذي تسارع الحقاوي الزمن لإخراجه للوجود قبل انتخابات سابع أكتوبر، التأسيس لهيئة دستورية وطنية، تحت اسم "هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز"، بصفتها مؤسسة دستورية، لها ولاية خاصة في كل ما له علاقة بالنساء وبالتمييز إتجاههن.

ويعود السند الدستوري، للمشروع الى الفصل 19 من دستور 2011، الذي دعا الحكومة إلى "إحداث هيئة لحماية حقوق المرأة تماشيا مع سعي الدولة إلى تحقيق المناصفة وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وللمرأة والنهوض بها".

توافق حول "الملك"

وتصر الهيئات النسائية الضاغطة، على ضرورة التأسيس لهيئة مناصفة، شبه قضائية ومستقلة عن الجهات الحكومية والرسمية، بخلاف ما قالوا عنه "الهيئة الضعيفة" المتضمنة في مسودة مشروع قانون الوزيرة الحقاوي.

وكشف عبد الوهاب راجي، النائب البرلماني، عن حزب "العدالة والتنمية"، في لجنة القطاعات الاجتماعية، عن حصول "توافق" بين فرق الأغلبية والمعارضة حول التشكيلة التي تضمنها قانون الحقاوي بخصوص هياكل "هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز".

وتتضمن تشكيلة مجلس الهيئة، حسب المصدر ذاته، تسعة أعضاء، يعينهم الملك، من ضمنهم رئيس الهيئة، علاوة على خمسة خبراء، وعضوين عن الجالية المغربية، فيما يتكلف رئيس الحكومة، بتعيين عضوين عن النقابات، وثلاثة آخرين عن المجتمع المدني، وعضوين عن كل من المجلس العلمي الاعلى، والقضاء.

وعن الجهاز التشريعي، يتكلف كل من رئيس مجلس النواب، بتعيين عضوين، فيما يكتفي رئيس مجلس المستشارين، بتعيين عضو واحد، ضمن تشكيلة أعضاء مجلس الهيئة.

سجال حول اختصاصات الهيئة

وعلى الرغم من حصول التوافق حول تعيين الملك، لرئيس الهيئة مع غالبية الأعضاء، احتدم السجال خلال الجلسة التشريعية العامة بمجلس النواب، مساء الثلاثاء عاشر ماي الجاري، حول طبيعة الصلاحيات الموكولة للهيئة.

وأفاد عبد الوهاب راجي، النائب البرلماني، المشارك في الجلسة، ان السجال هم نقطة "الصلاحيات"، ففي الوقت الذي اصرت فرق فيه المعارضة على ضرورة التنصيص لصلاحيات شبه قضائية وترافعية، للهيئة، يمكنها من لعب أدوار عملية أكثر، في قضايا حماية حقوق النساء، تحفظت وزير الاسرة والتضامن، والشؤون الاجتماعية، بسيمة الحقاوي، على الأمر بمبرر "الحفاظ على التوازن في صلاحيات مؤسسات الدولة، وعدم المس بإحدى صلاحيات الجهاز القضائي للبلاد".

وأشارت الحقاوي، خلال الجلسة، الى كون الأخذ بالتعديلات المقدمة من لدن فرق المعارضة، من شأنه ان "يضع صلاحيات الهيئة في تداخل مع القضاء".

وأكدت الحقاوي، على ضرورة إبقاء دور ''هيئة المناصفة'' في الجانب الاستشاري، دون أكثر من ذلك.

غموض ''المفاهيم''

وظلت المفاهيم الاساسية، في مشروع القانون التنظيمي لـ''هيئة المناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز''، هي الأخرى محل جدل بين برلمانيات فرق المعارضة، والوزيرة الحقاوي. حيث طالبت المعارضة، بتحديد دقيق للمفاهيم المؤسسة للقانون التنظيمي، خاصة مفاهيم التمييز، المناصفة والعنف، ووضع ديباجة مفاهيم في مستهل المسودة، تتناغم والاتفاقيات الدولية التي وقع عليها المغرب في مجال حماية حقوق المرأة.

وبالمقابل، تحفظت الحقاوي، على هذه المطالب، بمبرر كون مجموعة من القوانين المماثلة السابقة، لم تُدرج ضمنها ديباجة مفاهيم، إذ ''يكفي الإعتماد على المفاهيم المعتمدة في الاتفاقيات الدولية، التي وقع عليها المغرب، كمرجع مفاهيمي، وإلا سيصير مشروع القانون مهدد بالإطاحة به من لدن المجلس الدستوري، بسبب ''عدم تطابق مفاهيمه ومفاهيم الاتفاقيات الدولية المعتمدة''، تورد الحقاوي.

الاستقلال الإداري

وذي صلة بالمقتضيات المتعلقة بالتنظيم الإداري للهيئة، كشفت مصادر برلمانية جيدة الإطلاع عن نشوب خلاف بين فريق ''الاصالة والمعاصرة''، والوزيرة الحقاوي، حول سبل الاستقلال الإداري، للهيئة، علاوة على الاستقلال المالي، المتضمن في المشروع.

رد الحقاوي، سار في إتجاه اعتبار الاستقلال الإداري للهيئة، هو ''تحصيل للحاصل''، معتبرة ان الاستقلال المالي للهيئة، يجعل منها أيضا مستقلة إداريا، عن الحكومة، دون فاصل بينهما.

''جهوية'' الهيئة

وفي جانب اخر، همت التعديلات المقترحة تحديد لجان جهوية، للهيئة، غير ان الخلاف ظل على عددها، وتوزيعها الترابي، ففي الوقت الذي تسعى فيه المعارضة، إلى تشكيل لجان جهوية، حسب الجهات الـ12 للمملكة، تتحفظ الحقاوي على أمر تحديد عدد اللجان بالتراب الاقليمي للمملكة، بمبرر كون مؤسسات وطنية دستورية، **مثل "المجلس الوطني لحقوق الإنسان"**، لا تتوفر على لجان على مقاس التقطيع الترابي للجهات.

ومن المرتقب ان يبرمج مجلس المستشارين، قريبا، جلسة مناقشة، لمشروع القانون، بعد ان مر من الغرفة الأولى، عبر 53 صوتا فقط للأغلبية.

وكان لافتا رفض النائبة البرلمانية، عن ''التقدم والاشتراكية'' (أغلبية) ووزيرة الاسرة والتضامن والشؤون الاجتماعية، السابقة، نزهة الصقلي، التصويت لصالح مشروع القانون، إسوة برفاقها في الفريق.

http://www.chichaouaalaan.com/article-68208

الصبار: ما جدوى مجلسنا ماداموا لم يلتزموا برأينا في تشغيل القاصرات؟

عبد الرحيم العسري12 مايو 2016,

لا يزال موضوع المصادقة على مشروع القانون المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، الذي يجيز تشغيل القاصرين في المنازل، يثير الكثير من الجدل، في الوقت الذي تتحدث فيه مصادر حزبية أن الأغلبية الحكومية تتجه لإدخال تعديلات على القانون بعد موجة الغضب العارمة وسط الرأي العام الوطني.تصويت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، في مجلس النواب، على مشروع قانون يجيز تشغيل القاصرات كخادمات، **أشعل غضب المجلس الوطني لحقوق الإنسان (مؤسسة دستورية)**، حيث استغرب محمد الصبار، الأمين العام للمجلس، من تمرير أحزاب الأغلبية لهذا القانون رغم أن المجلس الوطني سبق أن قدم رأيه بخصوص ضرورة منع تشغيل خادمات البيوت دون سن 18 سنة.وأكد الأمين العام لـCNDH، في تصريح لجريدة ''كشك'' الإلكترونية، أن ''القبول بتشغيل القاصرات كخادمات بيوت فيه حيف في حق الطفولة المغربية في الوقت الذي مكان الطفل الطبيعي هو المدرسة''.واستغرب الصبار، من عدم احترام الحكومة والمؤسسات التشريعية للآراء والمذكرات التي يصدرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤكداً أن المجلس سبق وأن شدد على ضرورة منع تشغيل خادمات البيوت دوت سن 18، مشيرا إلى أنه في ''البلدان الديمقراطية العريقة قلما تتجاهل فيه الحكومة وباقي المؤسسات آراء مثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان''، متسائلاً: ''ما جدوى من إنشاء مؤسسات وطنية دستورية إذا كان لن يعتد بآرائها''.وفي الوقت الذي دافع فيه عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية، على القانون الذي تقدمت به وزارته، مؤكدا أنه ''يستمد فلسفته ومبادئه من معايير العمل الدولية''، أكد الصبار أنه ''يتناقض تماما مع اتفاقيات حقوق الطفل التي صادق عليها المغرب''، مطالبا الأحزاب بضرورة التراجع وتعديل القانون خلال الجلسة التشريعية العامة المرتقب التصويت فيها على القانون المثير للجدل.

http://qushq.com/blog/59117.html

مشروع قانون تشغيل القاصرات يثير المزيد من ردود الفعل الغاضبة

بوشعيب الضبار 12-05-2016

مازال مشروع القانون رقم 12-19 المتعلق "بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين"، والمرتبط اساسا بموضوع تشغيل القاصرات الذي صادقت عليه لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب، يثير مزيدا من ردود الفعل الغاضبة ضده، .

وباستثناء أعضاء اللجنة النيابية ومكونات الحكومة، صاحبة مشروع القانون، والتي تتبناه وتدافع عنه، رغم أنف المعارضة، واحتجاجات الجمعيات النسائية والحقوقية المهتمة بالطفولة، فليس هناك أي أحد أعلن قبوله لهذا النص الذي اعتبره البعض بأنه "سيء السمعة"، مادام يسمح بتشغيل الأطفال ابتداء من سن 16 سنة من عمرهم.

وإذا كانت الحكومة، على لسان وزارة التشغيل، تعتبر هذا المشروع، الذي يتكون من خمسة أبواب و27 مادة، "مكسبا هاما لهذه الفئة من العمال، حيث جاء لرفع الحيف الذي ظلت تعاني منه لعدة سنوات، وذلك عن طريق تخويلها مجموعة من الحقوق والمكاسب الاجتماعية"، حسب تعبيرها، فإن هناك جهات أخرى لاتنظر إليه بعين الرضا، بل تنتقده بحدة، وتحتج على بنوده ومضامينه.

وتتلخص "أهم هذه المكاسب"، في نظر الوزارة المذكورة، كما جاء في بلاغ لها، "في تحديد سن أدنى للتشغيل، و ضرورة توفر العاملة أو العامل المنزلي على عقد الشغل، واستفادته من الحماية الاجتماعية، والراحة الأسبوعية والعطلة السنوية والحماية ضد الأشغال الخطيرة، ومنع وساطة الأشخاص الذاتيين بمقابل، وكذا الاستفادة من التكوين والتدريب، مع إقرار عقوبات زجرية مهمة في حالة مخالفة مقتضياته".

ومن بين الجهات الرافضة لمشروع القانون، منظمة بدائل للطفولة والشباب، التي دعت إلى ندوة صحافية، في الرباط، وقالت إنها تلقت "بامتعاض شديد هذا الخبر المخيب لآمال ومطالب الحركة الجمعوية والحقوقية والنسائية والنقابية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمرصد الوطني لحقوق الطفل بالرغم من مناشداتنا المتكررة لتعديله بحظر تشغيل الأطفال لينسجم مع الاتفاقيات الدولية ومقتضيات الدستور."

وفي خضم التفاعلات الناتجة عن غضب الهيئات الحقوقية والنسائية، أعلن اليوم في المغرب، عن إطلاق عريضة تطالب بإلغاء مشروع هذا القانون الذي يعتبره الكثيرون " سيء السمعة"، اعتبارا لما ينطوي عليه من مخاطر تهدد الطفلات القاصرات في مجال العمل المنزلي، داعين نواب الأمة إلى تدارك الموقف برفض التصويت عليه في الجلسة العامة تحت قبة البرلمان.

يذكر أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، كان قد طالب بتحديد سن الشغل في 18 سنة، وليس 16 سنة، التي صادق عليها أعضاء لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب يوم الاثنين الأخير.

رسامو الكاريكاتير، وكعادتهم، صبوا جام غضبهم على الحكومة التي كانت وراء سن هذا المشروع، معتبرين إياه بأنه يوفر " الحماية القانونية للمشغل"، على حساب حقوق العاملين والعاملات الصغار في المنازل.

وهذه بعض النماذج على سبيل المثال لا الحصر، وكلها تسخر من هذه العقلية المتخلفة التي تنظر إلى الطفولة من زاوية الاستغلال، غير آبهة بحقوقها كفئة جديرة بالعناية والتربية والتوجيه وإعدادها للمستقبل.

http://machahid24.com/home/165889.html

حقوق المرأة المغربية ليست موضوع مساومات سياسية

آخر تحديث: 12 ماي, 2016 12:08:00

كيف يمكن لأحزاب، بعد أن أصبح لنا دستور يقرّ في فصل خاص بحق النساء في المساواة ورفع الميز، أن تنكص على أعقابها من أجل حسابات ظرفية تعرف جيدا أنها لا تدوم أبدا ؟

تم تمرير مشروع القانون المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز داخل لجنة القطاعات الاجتماعية بالبرلمان، بدون أي تعديل يهمّ تقوية صلاحيات الهيئة في محاربة جميع أشكال التمييز التي تعاني منها المرأة المغربية، وقد تمت المصادقة على مشروع القانون المذكور في غياب 75 في المائة من أعضاء اللجنة، كما انكشف بالملموس وجه بعض الأحزاب السياسية التي تعلن مواقف وتضمر أخرى، وظهر جليا كذلك جبن بعض الفاعلين السياسيين الذين يقحمون في التحالفات السياسية والمساومات قضايا من المفروض أنها قضايا وطنية كبرى تتعلق بكرامة أزيد من نصف المجتمع، وليست تدابير قطاعية عادية حتى يتم التلاعب فيها بدون وخز ضمير.

ما يثير الاستغراب في هذا الأمر هو قيام أحزاب سياسية من الأغلبية بسحب مقترحاتها التي تقدمت بها لتعديل القانون، إرضاء للحزب الذي يرأس الحكومة، والذي لا يريد أي تعديل خوفا من رفع الميز عن المرأة وإنصافها، ما يعتبره خسارة له في المجتمع، وخطوة في مسار التحديث الطويل والشاق.

ما قيمة اقتراح تعديلات إذا كانت الأحزاب التي تقترحها لا تؤمن بها ؟ و أليس من مظاهر التقصير في مشروع القانون المذكور أن تقترح الأحزاب المشاركة في الحكومة نفسها عناصر لتجويده وإغنائه وتقويم اعوجاجه ؟

وما مصير المبادئ والاختيارات الكبرى التي تحملها بعض الأحزاب التي ارتبط مسارها بالمسار النضالي للحركة النسائية منذ عقود مثل حزب التقدم والاشتراكية ؟ وكيف يمكن لحزب باع روحه للشيطان أن ينظر بعد ذلك إلى وجهه في المرآة ؟

كيف يمكن لأحزاب، بعد أن أصبح لنا دستور يقرّ في فصل خاص بحق النساء في المساواة ورفع الميز، أن تنكص على أعقابها من أجل حسابات ظرفية تعرف جيدا أنها لا تدوم أبدا ؟

من جانب آخر يثير استغرابنا كيف يتفق كثير من البرلمانيين من اليمين واليسار والأغلبية والمعارضة على ضرورة إدخال تعديلات على المشروع، باعتباره ضعيفا وفارغا من المحتوى المطلوب طبقا للدستور، ثم في النهاية يتخلى الجميع عن التعديلات المقترحة. أليس هذا من مظاهر سريالية الحياة السياسية بالمغرب وفقدانها لأية شرعية ؟

وبالنسبة لمنطق وزيرة الأسرة، فلنفرض أن الحركة النسائية حركة ضالة مُضلة وليس في ما تقترحه أي رأي صائب، ولنفرض أن رأي أحزاب المعارضة إنما يعود إلى الرغبة المزاجية في المعاكسة والمعاندة للسيدة الوزيرة ذات الفكر الثاقب، فما رأيها في مقترحات مؤسسة وطنية أحدثتها الدولة **وهي المجلس الوطني لحقوق الإنسان** ؟ وإذا افترضنا أن هذه المؤسسة أيضا متآمرة على "استقرار الأسرة" وعلى "التقاليد" و"الثوابت" ، فما رأي الوزيرة في مقترحات المجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي ؟ هل يعقل أن تكون كل هذه الأطراف بما تضمه من نخب وكفاءات على خطأ وتكون الوزيرة وحدها على حق ؟

وقبل هذا وذاك، هل يمكن تفعيل الدستور بقوانين منافية لمنطوقه وروحه ؟

أليس من العجائب أن تصبح السياسة رهينة الحسابات الصغيرة لأشخاص سينساهم التاريخ بعد حين ؟

http://www.lakome2.com/opinion/14117.html

منظمة: قانون العمال المنزليين ينعش سوق النخاسة في أجساد الطفولة

وصفت منظمة فتيات الانبعاث القريبة من حزب الاستقلال، مشروع قانون 19.12 المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المنزليين بالجريمة النكراء، يعمل حسبها هذا القانون على شرعنة استغلال الطفلات القاصرات في العمالة المنزلية.

شرعت دائرة انتقاد مشروع قانون عبد السلام الصديقي وزير التشغيل، في الاتساع، بعد المصادقة عليه في البرلمان المغربي، إذ سارعت الأحزاب السياسية والجمعيات للتدخلة في المجال إلى إصدار بلاغات تدين المشروع، فضلا عن تفاعل رواد مواقع التواصل الاجتماعي، وإطلاق حملة بعنوان " لا لتشغيل الأطفال".

وقالت منظمة الانبعاث إن المصادقة على مشروع القانون يناقض جوهر التزامات المغرب الدستورية والدولية، و"يضرب" روح ونصوص دستور 2011 ولا يتجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الإقتصادي الإجتماعي والبيئي.

وتدعو المنظمة القطاعات الحكومية والبرلمان لتحمل مسؤوليتهم لأجل وقف ما وصفته بـ"النزيف" في حق كرامة المواطن، ولضمان العيش الكريم لفلذات أكباد المغرب.

واعتبرت منظمة الانبعاث أن مشروع القانون المذكور تحايل في تغيير عنوانه من تشغيل القاصرات إلى اعتماد تسمية قانون العمال المنزليين من أجل تبرير وشرعنة تشغيل القاصرين المتراوحة أعمارهم مابين 16 و18 سنة، على حد قولها.

وقالت إنه يعمل على "إنعاش سوق النخاسة في أجساد الطفولة"، مشيرة إلى أنه سيرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف الفتيات.

ولفتت المنظمة إلى تحايل القانون في مادته الثانية، معتبرة استحالة تحويل المنازل إلى مراكز للتكوين كما جاء مضمنا في المادة المذكورة.

وأضافت مسترسلة "حقيقة الظروف التي يشتغل فيها القاصرون الذين تتراوح أعمارهم مابين 16 و 18 سنة أكبر من أن تجد لها أي تبرير واهي يزج بالفتيات القاصرات إلى باب الضياع والتعسف على طفولتهن وحرمانهن من حق العيش بالكرامة وحق التمدرس وحق الترفيه وحق الحماية من الخطر الذي قد يشكله القيام بالأعباء المنزلية على صحتهن وسلامتهن الجسدية والنفسية."

يشار إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان سبق أن وجه مذكرة حول مشروع القانون رقم 12-19 المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين للبرلمان بناءً على طلبه، حيث اقترح فيه أن يكون السن الأدنى للاستخدام في العمل المنزلي هو 18 سنة، وذلك بعدما درس ملاءمته مع المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وبالقانون الدولي الإنساني، وهو نفس الشيء الذي دعت إليه منظمة اليونسيف.

وتشير أرقام وإحصائيات صدرت عن وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية التي تترأسها بسيمة الحقاوي، سنة 2013 إلى أن أكثر من 90 ألف طفلة تقل أعمارهن عن 15 سنة يشتغلن كخادمات في البيوت، وغالباً ما ينحدرن من البوادي والقرى، ويكون ذلك بدافع إعالة أسرهن الفقيرة.

http://medias24.com/ar/NATION/POLITIQUE/9605.html

نساء التقدم والاشتراكية يرفضن تحديد 16 سنة لعاملات المنازل

انتقدت هيئة نسائية تابعة لحزب التقدم والاشتراكية تحديد سن تشغيل العاملات والعمال المنزليين في سن 16 سنة بدل 18 سنةK التي تطالب بها للمنظمات الحقوقية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.. هذا القانون خلق جدلاً داخل التحالف الحكومي وانتقدته العديد من المنظمات المدنية.

وعبر بلاغ صادر عن منتدى المناصفة والمساواة التابع لحزب التقدم والاشتراكية عن "استيائه العميق من تحديد سن تشغيل العاملات والعمال المنزليين في سن 16سنة، بدل ما كان يجب الحرص عليه من ضرورة اعتماد سن 18 سنة".

وفي الوقت الذي خرج فيه الوزير عبد السلام الصديقي، المنتمي لنفس الحزب، في بلاغ صحافي يدافع عن تحديد 16 سنة، قال منتدى المناصفة والمساواة إن حزب التقدم والاشتراكية دافع بقوة، من مختلف المواقع، على ضرورة تحديد سن التشغيل في 18 سنة.

وأعلن منتدى المناصفة والمساواة في انخراطه في جميع "أشكال الدفاع عن جعل سن تشغيل العملات والعمال المنزليين محددة في 18 سنة"، ودعا "البرلمان بجميع مكوناته، وكذا جميع القوى الحية، لتحمل المسؤولية في هذا الشأن، من خلال تدارك هذا الأمر خلال المراحل المتبقية من مسطرة التشريع التي يخضع لها مشروع القانون المتعلق بتشغيل العملات والعمال المنزليين ويطالب الحكومة بضرورة التجاوب مع هذا المطلب الحيوي".

وصادقت لجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب، الاسبوع الماضي على مشروع القانون رقم 12-19 المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، تضمن مواد مثيرة للجدل من بينها تشغيل الأطفال ابتداءً من سن 16 سنة، هذا المعطي أثار رفضاً من طرف فرق المعارضة بمجلس النواب وجميعات حقوقية على حد سواء، ومن المنتظر أن يعرض مشروع القانون على الجلسة العامة للتصويت.

يشار إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان سبق أن وجه مذكرة حول مشروع القانون رقم 12-19 المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين للبرلمان بناءً على طلبه، حيث اقترح فيه أن يكون السن الأدنى للاستخدام في العمل المنزلي هو 18 سنة، وذلك بعدما درس ملاءمته مع المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وبالقانون الدولي الإنساني، وهو نفس الشيء الذي دعت إليه منظمة اليونسيف.

http://www.medias24.com/ar/NATION/POLITIQUE/9637.html

اخبار المغرب اليوم " فتيات الانبعاث: قانون تشغيل القاصرين جريمة نكراء ضد الطفولة

الخميس 12-5-2016 الشرقي لحرش

يتواصل الجدل بشأن مشروع القانون 19.12 المتعلق بالعمال المنزليين، الذي يسمح بتشغيل الأطفال، الذين تتراوح أعمارهم ما بين 16 و18 سنة، وتتسع الأصوات المعارضة له شيئا فشيئا، فبعد الانتقادات الحادة، التي وجهها إليه رواد مواقع التواصل الاجتماعي، دخلت عدد من الجمعيات المهتمة بالطفولة والشباب على الخط لتعلن رفضها له. وفي هذا الصدد، اعتبرت منظمة فتيات الانبعاث، التابعة لحزب الاستقلال، في بيان لها، أن مشروع القانون الجديد، الذي أتى به وزير التشغيل، عبد السلام الصديقي، يعتبر جريمة نكراء في حق الطفولة.

وأعربت المنظمة عن استيائها مما وصفته بالخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية، التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال، وضرب روح ونصوص دستور 2011، وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي".

وواصلت الجمعية هجومها على مشروع القانون الجديد، معتبرة أنه سينعش سوق النخاسة في أجساد طفولتنا، ويرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف الفتيات، مشيرة إلى أن المكان الطبيعي لفتاة 16 سنة هو مقاعد الدراسة، وليس العمل المنزلي.

ودعت المنظمة القطاعات الحكومية، وممثلات وممثلي الأمة إلى تحمل كامل مسؤوليتهم لأجل وقف ما وصفته ب"النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية لضمان العيش الكريم لفلذات أكباد هذا الوطن، والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن".

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: يجب منع تشغيل خادمات البيوت دون 18 سنة

http://www.mutuellemaroc.ma/vb/showthread.php?t=236558

http://www.elwehda.com/morocco/208757/%D8%A7%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85--%D9%81%D8%AA%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%A8%D8%B9%D8%A7%D8%AB-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%AA%D8%B4%D8%BA%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%85%D8%A9-%D9%86%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%B6%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%85%D9%8A%D8%B3-12-5-2016.html

Pour une Autorité de la parité qui soit utile

La marche vers la parité hommes-femmes n'est plus un sujet de débat.
Elle est devenue depuis 2011 une obligation constitutionnelle.
Le débat concerne actuellement la manière et le rythme de réalisation de cette parité et l'autorité qui en supervisera le déroulement.
Face à face -car c'est encore le cas- Il y a d'un côté, ceux qui préconisent de s'agripper au passé considérant toujours que la répartition inégale ancestrale du travail entre les hommes et les femmes est la meilleure façon d'organiser la société.
Ils oublient que notre environnement a beaucoup évolué, que notre vie courante a déjà largement fait bouger les lignes et que la participation active de la femme est une réalité.
Lentement, il est vrai.
Et avec moult obstacles et inégalités malheureusement.
Ce qui constitue un handicap majeur à notre développement et un des facteurs de notre retard économique et humain.
En face, il y a ceux qui sont plus réalistes, et préconisent une accélération du rythme de participation de la femme dans tous les aspects de la vie et, pour ce faire, le bannissement des inégalités dont souffrent anormalement les femmes dans des domaines, aussi importants et variés, que l'éducation, la santé, l'emploi, les revenus, l'accès aux postes de responsabilité...etc.
D'évidence, on ne pourrait pas avancer lorsque six femmes rurales sur dix ne savent pas lire.
Ou que le travail domestique soit la seule issue offerte à nombre de fillettes et qu'en plus, des oppositions soient enregistrées pour normaliser l'âge du travail domestique à 18 ans.
Les instances consultatives (CESE et CNDH) et des associations, ont montré, de manière convaincante, le bien-fondé de la nécessité d'accélérer notre rythme de travail national dans le sens de la parité.
C'est pourquoi, ne pas décréter une loi qui soit explicite sur les objectifs universels à atteindre en matière de parité et sur le rôle de l'Autorité à créer qui doit être capable d'influer sur les politiques publiques relatives à l'instauration de l'égalité et de la lutte contre les discriminations de genre, sera une perte de temps hautement dommageable.
Un obstacle face à l'accélération du rythme de notre développement.
En la matière, ce ne sont ni notre substrat culturel, ni notre spécificité nationale qui sont en jeu. Restons bien sûr fiers de nos valeurs et défendons-les.
Mais consolidons les avancées réalisées à ce jour en matière de politique de genre. Osons une Autorité de parité utile et mobilisons-nous pour la soutenir efficacement.
Car il n'est pas dit qu'un changement social, aussi important et combien décisif, soit possible par les seuls textes juridiques et par une Autorité à pouvoir ... consultatif.
C'est, néanmoins, une étape nécessaire à franchir.
Il y va de la mobilisation nécessaire de la moitié de notre société.

Ahmed AZIRAR
(Economiste, Professeur à l'ISCAE).

Festival Gnaoua: «Bientôt patrimoine oral et immatériel de l'humanité!»

Par Amin RBOUB | Edition N°:4771 Le 12/05/2016

Neila Tazi, productrice du festival: «Chaque dirham apporté dans le financement du festival en génère 17 autres en retombées directes dans l'économie de la ville». Mieux, toutes les sensibilités politiques s'accordent sur la nécessité d'inscrire l'événement dans la durée (Ph. L'Economiste)

Essaouira vibre depuis 19 ans au rythme des percussions et des fusions de la musique Gnaoua. Un grand moment de fête et d'échanges intenses. Neila Tazi, productrice du festival, analyse les enjeux de l'événement, l'originalité du concept et surtout les retombées économiques d'un rendez-vous très suivi au Maroc et à l'international. Une demande a été adressée à l'Unesco pour enregistrer la musique gnaouie en tant que patrimoine oral et immatériel de l'humanité

- L'Economiste: 19 ans déjà! Quels sont les enseignements forts de ce festival assez original et atypique?

- Neila Tazi: Tout d'abord la leçon populaire, celle d'un public qui a permis l'éclosion surprenante d'un héritage séculaire africain, et l'incroyable reconnaissance d'une minorité trop longtemps marginalisée. La culture, sa puissance en termes de mobilisation, le pouvoir et la force de la diversité. Ce festival démontre à quel point la culture peut être un formidable levier de développement. Nous avons vu Essaouira se transformer, devenir une destination reconnue de tourisme culturel…

Nous sommes très fiers de ce festival car il est aimé des Marocains et des étrangers. Un festival qui transcende les frontières, les catégories sociales et les générations. Autre enseignement fort, la nécessité de revoir la place de la culture dans les politiques publiques. Nous avons perdu suffisamment de temps, il est urgent aujourd'hui d'inscrire la culture dans une vision forte et transversale, tant à l'échelle nationale, régionale que locale. Le festival porte un beau message de paix, d'ouverture et d'universalité.

PUBLICITÉ

inRead invented by Teads

- Ce type de message tombe à point nommé dans un contexte de terrorisme et de radicalisations…

- Absolument, ces messages ont encore plus de sens aujourd'hui compte tenu du contexte mondial. Dans un monde traversé par des élans de replis identitaires, par le terrorisme au quotidien, par un sentiment de peur qui s'installe, par des amalgames de toutes sortes, notre pays se distingue par sa stabilité. On a tout à gagner à initier, promouvoir et développer ce type de manifestation.

- Essaouira, c'est aussi l'un des rares festivals qui s'adresse à toutes les strates de la population. La force du concept est à la fois dans sa logique identitaire et son ouverture sur le monde…

- Effectivement, c'est un festival populaire dans le sens noble du terme. C'est le premier festival gratuit qui s'adresse à tous les Marocains qui y voient l'expression de leur identité et de leur spiritualité avec beaucoup de fierté. Cette alchimie, cette communion inspirent et rassurent les étrangers qui viennent nombreux découvrir une ambiance unique, déambuler dans les rues en toute quiétude, à la découverte d'un pays, de sa culture et de son peuple en harmonie. C'est un festival aimé d'une majorité de Marocains parce qu'il nous ressemble et nous unit.

C'est aussi un festival différent, qui prend des risques artistiques, par des fusions musicales qui donnent de la saveur, du sens et de l'authenticité à l'événement. D'ailleurs, les artistes étrangers invités sont nos meilleurs ambassadeurs. Ils parlent de ce laboratoire musical à travers leurs réseaux professionnels. C'est aussi cela qui explique la crédibilité du festival dans l'univers des musiques du monde.

- Avez-vous des indicateurs sur les retombées économiques de l'événement sur la ville?

- Chaque dirham apporté dans le financement du festival en génère 17 en retombées directes dans l'économie d'Essaouira. Ce sont là les résultats de l'étude d'impact économique réalisée par le cabinet Valyans. Il y a toute une dynamique économique enclenchée depuis 1998.

- Le festival est une fête par excellence. Comment la Ville et les élus s'impliquent dans cette dynamique culturelle?

- Essaouira est une ville magique et accueillante, elle est fortement mobilisée pour le succès du festival. Après 18 ans, nous venons enfin de signer une convention avec le Conseil municipal, pour une durée de 5 ans. C'est un pas fondamental dans la reconnaissance du rôle de cette manifestation dans la vie de la cité. La convention porte sur les grandes lignes et le format de la manifestation, et sur une subvention annuelle de 1 million de DH destinée à la prise en charge d'une partie de l'hébergement.

- Est-ce que les élus du PJD vous soutiennent aussi?

- Tous les partis sans exception soutiennent désormais le festival parce qu'ils reconnaissent son ancrage populaire et mesurent l'importance de ses retombées économiques. Toutes les sensibilités politiques s'accordent sur la nécessité de préserver la manifestation et l'inscrire dans la durée.

- Au-delà des fonds. Quel est l'intérêt de ce type de convention?

- C'est un accord fondateur parce qu'il scelle noir sur blanc la décision des élus d'institutionnaliser officiellement l'événement. Sur le plan pratique, la convention nous permet de travailler dans un cadre juridique clair et de gagner un temps considérable en évitant chaque année les mêmes démarches récurrentes. Il nous permet de négocier des contrats de partenariat pluriannuels avec les sponsors. Tout cela contribue à sortir l'événement de sa fragilité et de concentrer l'essentiel des efforts sur le développement, la qualité, la programmation qui peut être travaillée 2 ou 3 ans à l'avance avec les engagements que cela comporte. Les belles choses nécessitent du temps.

- Vous avez parlé de fragilités. Est-ce que l'événement a des difficultés à lever des fonds?

- Tous les festivals ont des difficultés à lever des fonds. La culture a un coût surtout lorsqu'on s'inscrit dans les standards internationaux. La question du financement est probablement la plus complexe. Mais il faut admettre que nous sommes fiers d'avoir des partenaires fidèles dans leur grande majorité, des partenaires avec lesquels nous avons inscrit le festival dans un cycle de progression.

Selon la productrice de l'événement: «C'est un festival différent, qui prend des risques artistiques, par des fusions musicales qui donnent de la saveur, du sens et de l'authenticité» (Ph. NT)

- Quel est le budget global de cette édition?

- La 19e édition se fera avec un budget de 14 millions de DH. C'est un budget qui évolue sensiblement chaque année. Il comporte 25% de fonds publics et 75% en provenance du privé. Tout le monde s'accorde à dire que ce festival est un patrimoine national. Du coup, il nous appartient à tous de nous atteler à sa préservation.

- Au-delà de la musique, le festival est avant tout une aventure humaine riche en échanges, débats… Comment vous appréciez la qualité des forums, séminaires, lilas?

- Dès la première édition, nous avons accordé une place à la réflexion et aux débats, aux côtés des scènes et des lilas. En 1998, il y avait un colloque autour de la thématique des thérapies traditionnelles et la guérison par la transe. Mais au regard de nos faibles moyens, et du monde qui venait, nous avons dû faire le choix de donner la priorité à la musique. Car il faut rappeler que le festival a démarré dans un contexte de quasi désert culturel et que les jeunes affluaient de partout. Entre-temps, l'offre festivals s'est multipliée, les citoyens ont plus de choix. Nous avons alors travaillé à stabiliser la taille du festival et à renforcer sa qualité sur tous les plans (programmation, technique, accueil, sécurité…). **Puis nous avons renoué avec le forum avec un nouveau partenaire, le Conseil national des droits de l'Homme créé en 2011.** Un acteur majeur dans le nouveau paysage national. Une institution pluraliste chargée de la protection des droits et libertés individuels et collectifs des citoyens, de la préservation de la dignité… autant de valeurs que nous défendons fermement.Le festival est un espace ouvert qui réunit une large palette de sensibilités qui fait la force de notre pays. Nous ouvrons des débats sans crispations, ni langue de bois.

Notre volonté est de faire du festival un rendez-vous où l'on vient se ressourcer, faire des rencontres, chercher de l'inspiration, échanger, se remettre en question…

- Il y a quand même un petit bémol. Celui de la capacité litière, de l'offre réduite en restauration, les dessertes aériennes…

- La capacité hôtelière s'est beaucoup développée. Elle est certes insuffisante pendant le festival, mais pas pendant le reste de l'année. Il y a 6.000 lits classés, des hôtels toutes catégories, du 5 étoiles à la maison d'hôtes. Mais comme les autres villes, Essaouira souffre de la conjoncture. D'où l'importance de continuer à développer d'autres événements culturels à l'image du Printemps musical des Alizés, des Andalousies atlantiques... Il faut surtout renforcer les dessertes aériennes et la promotion tout au long de l'année. Deux compagnies étrangères desservent Essaouira. Les opérateurs touristiques militent pour le retour de la RAM, le renforcement des dessertes aériennes, et pour plus de promotion.

- Comment comptez-vous pérenniser l'événement et lui donner plus d'aura à l'international?

- Le festival a déjà une belle notoriété internationale. Nous travaillons à la préservation du patrimoine traditionnel des Gnaoua. Nous avons déposé, avec le ministère de la Culture, un dossier à l'Unesco pour enregistrer la musique gnaouie en tant que patrimoine oral et immatériel de l'humanité. Nous espérons avoir cette consécration lors du 20e anniversaire du festival. Ce serait aussi un engagement et une responsabilité de tous les acteurs à l'échelle nationale. Tout cela a plus de sens aujourd'hui avec l'intérêt qu'accorde notre Souverain au patrimoine immatériel du Maroc, les recommandations du CESE, et l'ancrage africain du Maroc.

Ouled Mogador Music Action

Le festival, c'est aussi le projet OMMA (Ouled Mogador Music Action). Une initiative qui fête la jeunesse en organisant une série d'ateliers, dédiés aux jeunes d'Essaouira, autour de la musique. OMMA est un programme lancé par A3 Communication et Yerma Gnaoua en 2015. Une initiative destinée à promouvoir les jeunes talents et musiciens d'Essaouira: de la composition à l'enregistrement, en passant par le coaching vocal, les techniques scéniques, la communication, le développement de l'image du groupe, la pré-production… Cette année, le projet OMMA a organisé une résidence artistique en faveur de groupes de la ville. A l'issue de la résidence, les groupes se sont déplacés à Casablanca et se sont fait coacher par des professionnels, pour donner 3 concerts. Après ils ont enregistré chacun un single, dans un studio professionnel. Les résidences sont organisées en partenariat avec trois fondations de Casablanca: L'Uzine (Fondation Touria et Abdelaziz Tazi), L'Boulvard, Fondation Hiba.

Propos recueillis par Amin RBOUB

http://www.leconomiste.com/article/997614-festival-gnaoua-bientot-patrimoine-oral-et-immateriel-de-l-humanite

ACTUALITÉ

PARLEMENT

La loi «petites bonnes» divise…

Après de multiples reports, le vote du projet de loi (19-12) relatif aux employées domestiques, communément appelées «petites bonnes», a eu lieu lundi 9 mai 2016. Déception.

Pour certains employeurs, la sécurité de leurs domestiques importe peu.

Et c'est l'âge de 16 ans qui a finalement été retenu comme seuil minimum du travail domestique au Maroc. Qualifié de révolutionnaire par la majorité et le département de l'Emploi, ce projet de loi constitue, selon l'opposition et le tissu associatif, un grave recul en matière de protection de l'enfance et de respect de la dignité humaine dans le Royaume.

Nouvelle loi, nouvelles dispositions

Ce texte prévoit de maintenir l'âge légal du travail domestique à 16 ans, au lieu de 18 ans. Malgré la réticence des associations de défense des droits des enfants et de quelques parlementaires, suite au vote de ce projet de loi, le ministre de l'Emploi et des Affaires sociales, Abdeslam Seddiki, s'en est réjoui. Il a affirmé que ce texte est riche en dispositions en faveur des employé(e)s de maison. Selon le ministre, ce projet de loi impose aux employeurs de disposer d'une autorisation de travail écrite des tuteurs des employé(e)s de maison. De même, il oblige les employeurs à faire passer à ces jeunes personnes des examens médicaux semestriels, tout en interdisant le

824/12-13

travail de nuit, notamment des petites bonnes.

En vertu de ce projet de loi voté en Commission parlementaire, le travail des domestiques ne doit en aucun cas être immoral ou dangereux. Pour les personnes employant des enfants de moins de 16 ans, le texte prévoit une amende pouvant atteindre 30.000 dirhams et des peines privatives de liberté, pouvant aller jusqu'à 3 mois de prison ferme.

Entre théorie et pratique

Le vote en Commission des secteurs sociaux au Parlement du projet de loi (19-12) relatif au travail domestique au Maroc a été accueilli avec beaucoup de mécontentement. Selon le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH), il est temps de prendre conscience des conditions difficiles et précaires qui accompagnent l'exercice du métier de domestique dans le Royaume. Le Conseil estime que le métier de domestique est susceptible de nuire gravement à la santé des jeunes filles mineures. Le maintien à 16 ans de l'âge légal de l'exercice de ce métier constitue, selon le CNDH, un grave recul en matière des droits de l'Homme au Maroc.

De son côté, l'association Insaf souligne que les missions de contrôle, qui doivent être menées auprès des employeurs des petites bonnes, font face à des obstacles multiples. «Comment une assistante sociale peut-elle faire une inspection sur le lieu de travail des petites bonnes, sachant que la loi marocaine protège la propriété privé?», s'interroge la présidente d'Insaf, Bouchra Ghiati. Elle ajoute que les tuteurs des employées de maisons mineures pensent beaucoup plus à l'argent qu'au bien-être de leurs filles. Ils trouvent toujours, selon elle, un moyen de contourner les lois, profitant de l'absence d'intransigeance de la part de l'Exécutif dans la lutte contre ce phénomène qui entache l'image du Royaume à l'échelle internationale, dans le domaine de la préservation des droits de l'Homme de manière générale.

Selon les dernières statistiques, 88.000 jeunes filles exercent en tant qu'employées de maison au Maroc. Communément appelées «petites bonnes», elles sont pour la plupart issues de milieux défavorisés et vivent dans des conditions sociales déplorables.

Un bras de fer qui n'a pas abouti

Pour rappel, le gouvernement avait soumis au vote, en 2015, le projet de loi sur le travail domestique des mineures. Le texte fixait, dans sa première version, l'âge légal de l'exercice du métier d'employé(e) de maison à 15 ans. Bien qu'il ait été qualifié d'avant-gardiste par la majorité des observateurs, en raison des avantages qu'il offrait aux employé(e)s de maison mineur(e)s (couverture médicale, contrat de travail, etc.), le texte avait fait l'objet de critiques virulentes de la part des acteurs de la société civile et de quelques parlementaires.

Adil Tchikito, membre du Bureau de la Commission des secteurs sociaux à la Chambre des représentants, a expliqué qu'il est inconcevable de faire travailler un enfant de moins de 18 ans. Il a ajouté que cela va à l'encontre des accords internationaux ratifiés par le Royaume en faveur des droits des enfants. Même son de cloche du côté de Nouzha Skalli. L'ex-ministre de la Famille et de la Solidarité (PPS) a promis de mener une lutte acharnée pour obliger le gouvernement à prendre en considération les recommandations des associations de défense des droits des enfants et des instances internationales. Toutes tendent vers la préservation de la dignité des petites bonnes.

Après son adoption en commission parlementaire, le projet de loi sur le travail domestique sera voté en plénière, dernière étape avant son adoption définitive par les membres de la Chambre des conseillers. Là-dessus, les détracteurs du gouvernement promettent d'empêcher l'entérinement définitif de la loi sur le travail domestique.

La bataille s'annonce donc longue entre le gouvernement, d'une part et l'opposition et la société civile, d'autre part, au sujet des petites bonnes ou employé(e)s de maison.■

Mohcine Lourhzal

Les petites bonnes à la merci de leurs bourreaux

En 2013, une petite «bonne» décède à l'hôpital Hassan II d'Agadir des suites de brûlures de troisième degré sur plusieurs parties de son corps. La victime, employée de maison, est morte de maltraitance de la part de ses employeurs. Elle était originaire de la région de Taroudant.

A El Jadida, en 2011, une autre petite «domestique » de 11 ans, Khadija, avait elle aussi été torturée à mort par la fille de son employeuse■

Repères

- **88.000: c'est le nombre d'employées de maison mineurs que compte le Maroc.**
- **2013: une petite bonne décède après avoir été maltraitée par ses employeurs.**
- **18 ans: c'est l'âge minimum demandé par l'opposition pour pouvoir exercer en tant qu'employé(e) de maison.**
- **16 ans: c'est âge retenu par la Commission des affaires sociales au parlement, pour le travail domestique■**

13/05/2016
Conseil national des droits de l'Homme
www.cndh.org.ma
41

جمعية مقربة من الاستقلال تنتقد بنكيران بسبب قانون العمال المنزليين

12/05/2016-فاطمة الكرزابي

مازال مشروع القانون 19.12 المتعلق بالعمال المنزليين، الذي يسمح بتشغيل الأطفال دون 18 سنة، يثير الجدل فقد وجهت عدد من جمعيات المدني، انتقادات حادة للحكومة ووزارة التشغيل باعتبارها الجهة التي وضعت القانون المذكور.

وأكدت منظمة فتيات الانبعاث، التابعة لحزب الاستقلال، في بيان لها، أن مشروع القانون الجديد، الذي أتى به وزير التشغيل، عبد السلام الصديقي، يعتبر "جريمة نكراء في حق الطفولة".

وعبرت المنظمة عن استيائها مما "وصفته بالخرق السافر لمقتضيات المواثيق والصكوك الدولية، التي صادق عليها المغرب بخصوص حماية الطفلات والأطفال، وضرب روح ونصوص دستور 2011، وعدم التجاوب مع توصيات المؤسستين الدستوريتين **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي".

وأكد المصدر ذاته، أن مشروع القانون الجديد "سينعش سوق النخاسة في أجساد طفولتنا، ويرفع من منسوب الهدر المدرسي في صفوف الفتيات"، مشددة على أن "المكان الطبيعي لفتاة 16 سنة هو مقاعد الدراسة، وليس العمل المنزلي".

هذا ودعت المنظمة القطاعات الحكومية، وممثلات وممثلي الأمة إلى تحمل كامل مسؤوليتهم لأجل وقف ما وصفته بـ"النزيف في حق كرامة المواطن والمواطنة المغربية لضمان العيش الكريم لفلذات أكباد هذا الوطن، والسهر على توفير الضمانات لحمايتهن".

http://www.le360.ma/ar/societe/81511

LA TRADITIONNELLE PARADE OUVRE LE 19È FESTIVAL GNAOUA ET MUSIQUES DU MONDE

13/05/16 publié par SB

La 19ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde s'est ouverte jeudi soir, à Essaouira par une parade haute en couleur, qui annonce le lancement des festivités pendant 4 jours (12-15 mai).

Dans une ambiance festive et conviviale, une vague humaine multicolore est partie de Bab Doukkala pour rejoindre la scène de la Place Moulay El Hassan où a lieu la cérémonie d'ouverture sous les applaudissements ininterrompus d'un public assoiffé de culture. Les troupes participantes ont sillonné, sous le regard admiratif du public, les principales artères de la Médina.

Le coup d'envoi de ce festival se fait toujours en grandes pompes. Essaouira festive et colorée transforme ses rues en une messe géante de la musique où toute la ville est actrice et non simple spectatrice et figurante. Un véritable carnaval des sens que cette parade à chaque ouverture du festival. Les musiciens, des troupes de gnaoua du Maroc entier se mêlent à la foule, et au public, et tous marchent dans les rues de la ville pour chanter haut et fort le dialogue interculturel, l'ouverture sur l'autre et la paix.

Danse et musique transforment la ville en un carnaval géant, histoire d'annoncer le début des festivités. Organisée sous le Haut Patronage de SM le Roi Mohammed VI, la 19ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde investira les espaces les plus emblématiques de la ville, comme la Place Moulay El Hassan, et la plage, en plus de la terrasse du Borj Bab Marrakech, Dar Loubane, Bab Doukkala et Zaouia Issaoua. Comme à l'accoutumée, les organisateurs se sont montrés audacieux dans la concrétisation de l'esprit du festival, en allant chercher des musiques et des cultures aussi lointaines que différentes pour les inviter à fusionner la musique gnaouie.

La 19ème édition Festival Gnaoua et Musiques du monde rendra hommage aux anciens et aux enfants prodiges de la ville, feus Mahmoud Guinea et Tayeb Saddiki, ainsi qu'au Sénégalais Doudou N'diaye Rose.

Ce festival défend l'ancrage africain du Maroc à travers cette culture. Et c'est bien pour cela qu'avec le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), les organisateurs consacrent un forum à l'Afrique pour la 3ème année consécutive.

Le festival proposera cette année encore une programmation jazz et world music de grande facture pour les mélomanes et les centaines de milliers de fidèles de ce rendez-vous à l'ambiance unique.

Au menu du festival figure aussi la 5ème édition du Forum des droits de l'Homme placée sous le thème « Diasporas africaines : racines, mobilités, ancrages » et qui vient rappeler l'attachement du Maroc à son africanité, avec la participation d'un panel d'intervenants émérites.

Toujours en marge de la programmation musicale, la ville vivra aux rythmes de l'art et de la culture. L'hommage aux anciens sera ainsi mis en lumière par le travail du talentueux Hassan Hajjaj à travers une exposition intitulée « Colors of Gnaoua ».

Le festival se clôturera sur un hommage à Tayeb Saddiki, grand témoin et acteur de la naissance de groupes qui ont révolutionné la musique marocaine pendant les années 70 comme Nass El Ghiwane, Lamchaheb ou Jil Jilala.

http://lnt.ma/la-traditionnelle-parade-ouvre-le-19e-festival-gnaoua-et-musiques-du-monde/

فاس تحتضن ندوة دولية حول الاتجاهات الكبرى للإجتهاد القضائي للمحكمة الدستورية في منازعات الحقوق والحريات الأساسية

08:34 - 12.05.2016

يحتضن قصر المؤتمرات بفاس يومي 13و14 ماي الجاري ندوة دولية تحت عنوان ''الاتجاهات الكبرى للاجتهاد القضائي للمحكمة الدستورية في منازعات الحقوق والحريات الأساسية''، من تنظيم شعبة القانون العام بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس والمركز المغربي للدراسات السياسية والدستورية، **بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان** والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان ومحكمة النقض، بالإضافة إلى فاعلين مؤسساتيين آخرين.

و تهدف إلى المساهمة في دعم الصرح القانوني والحقوقي الوطني عبر الإعداد لتوجهات أساسية للاجتهاد القضائي الدستوري تتلاءم والمقتضيات المتطورة التي كرسها دستور 2011، دون الإخلال بالتوازنات الهشة بطبيعتها بين متطلبات أطياف المجتمع من حيث الحفاظ على العمق التقليدي للهوية المغربية من جهة والتطلع إلى مواكبة الركب التقدمي من جهة أخرى.

وعبر أربع محاور أساسية يركز الأول منها على حصيلة الاجتهاد القضائي الدستوري قبل 2011 في منازعات الحقوق والحريات في المغرب. و الثاني يهم منهجية التشريع في إطار المطابقة للدستور والمعايير المرتبطة به بناء على مسطرة الدفع بعدم الدستورية. فيما المحور الثالث يهم المدخل الأساسي لمسطرة الدفع بعدم الدستوري و المحور الأخيرا ينصب على طرح الإشكاليات المرتبطة بتنزيل الحقوق ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والشأن الديني والشأن السياسي كمحددات لمرجعية للاجتهاد الدستوري في مجال الحقوق والحريات الأساسية.

كما تروم هذه الندوة معالجة السؤال المطروح كموضوع أساسي لهذه الندوة هو ''مدى مقدرة القضاء الدستوري على الاستجابة لمتطلبات ضمان وحماية الحقوق والحريات الأساسية التي أسس لها النص الدستوري برمته، أي الذي يتضمن التصدير كجزء لا يتجزأ، وذلك من أجل تنزيل متمعن وواع لروح النص الدستوري بجميع مكوناته، ولو في ظل إكراهات تتعلق أساسا بتحديد لم يتم بعدم الحسم فيه لمضامين مصطلحات وازنة في الحقل الدستوري والحقوقي، والتي شكلت مواضيع عرضية لسجالات متعددة عرفتها الساحة الاجتماعية والسياسية ولم تفض بعد إلى رؤية واضحة (الحق في الحياة، حرية العقيدة، حرية التصرف بالجسد، إشكالية النوع الاجتماعي)، وكذلك ما هي طبيعة القراءة التي على القاضي الدستوري اعتمادها والتي تتلاءم مع دوره ليس فقط كراع للشرعية الدستورية ولكن أيضا وبالخصوص كمصدر لقواعد مستنبطة من الدستور وتتمتع بنفس الطبيعة القانونية''

وأكدت الورقة لتقديمية لهذه الندوة الهامة على أن ''مسالة حماية الحقوق والحريات الأساسية من أهم التطورات التي عرفتها المنظومات السياسية والقانونية الغربية والديمقراطية على وجه العموم''. وإذا كان الأصل أن الولاية العامة لحماية الحقوق الأساسية ترجع للقضاء العادي في إطار المنظومة التشريعية الوطنية برمتها، فمبدأ حماية الحقوق والحريات الأساسية ينبني على خضوع المنظومة التشريعية للمقتضيات الدستورية والقواعد ذات الطبيعة الدستورية المؤسسة للحقوق والحريات الأساسية بناء على خصوصية كل منظومة قانونية وسياسية.

واعتبرت هذه الورقة ''مبدأ التراتبية المعيارية الذي ينبني على سمو النص الدستوري يشكل إحدى مقومات دولة القانون التي تعتبر أساس مبدا حماية حقوق وحريات الفرد ضد تعسف السلطة التي كانت سابقا لا تضع نفسها تحت طائلة القانون إلا برغبة منها ومتى وكيفما شاءت، وهو واقع أبعد من كونه امتثال للسلطة العليا للقانون. ومن خلال فحصه لمدى مطابقة المقتضيات التشريعية لنص أو لروح الدستور يضع القاضي الدستوري قراءة خاصة لهذه المقتضيات، مكملة بدرجة كبيرة للنص الدستوري''.

أما بالرجوع إلى المنظومة القانونية الوطنية،فالإستنتاج الذي تؤكد عليه هذه الأرضية هو إشارتها إلى ''أن سياق مراقبة دستورية النصوص التشريعية بقي نوعيا في مستوياته الدنيا، إذ لم يتجاوز الاجتهاد القضائي الدستوري حاجز القراءة المرتبطة بظاهر النص الدستوري، أي مدى الشرعية الدستورية، حيث لم يعمل المجلس الدستوري، على سبيل المثال، على فتح نقاش كان قد يفضي إلى إقرار الطبيعة الدستورية لتصدير الدستور كبادرة في هذا السياق، ولم يستطع بالتالي الخوض في مسلسل إقرار الطبيعة الدستورية لقواعد أخرى ومنها أساسا المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية التي لم تتضمن الدساتير قبل 2011 إلا البعض القليل منها. وهذا ما جعل مسألة حماية الحقوق والحريات بقيت تحت السلطة التقديرية للمؤسسة التشريعية وبطريقة غير مباشرة للسلطة التنفيذية.''

وأكدت الوثيقة ذاتها على أن دستور 2011 جاء لتقويم قصور اجتهاد القضاء الدستوري وحسم النقاش حول الطبيعة الدستورية لتصدير الدستور، حيث العبارة الجلية يشكل هذا التصدير جزء لا يتجزأ من هذا الدستور. وبناء على مقتضيات التصدير

أما فيما يتعلق أساسا بالتراتبية المعيارية، فتشير الوثيقة إلى ان "الاجتهاد القضائي الدستوري مقبل على مرحلة تختلف في أبعادها وطبيعتها عن سابقتها. فالمحكمة الدستورية ملزمة بتكريس حجية النص الدستوري والقواعد المرتبطة به، أي ذات الطبيعة الدستورية، والتي سوف تنبثق عن قراءة معينة لروح النص الدستوري وأيضا لقواعد تصدير الدستور، وخاصة ما تعلق منها بالحقوق والحريات الأساسية. وهي ملزمة أيضا بتكريس القواعد التشريعية المنبثقة عن التصدير عموما وكذا عن المواثيق والاتفاقيات الدولية التي أقرها المغرب والمتعلقة على وجه الخصوص كذلك بالحقوق والحريات الأساسية التي لم يتأت للمشروع إنشاءها كقواعد تشريعية عادية."

ويؤطر هذه الندوة الدولية نخبة من الأساتذة المتخصصين والباحثين مغاربة وأجانب ، عبر أكثر من 20 مداخلة وعرض على مدى يومين.

محمد المتقي

http://www.journaux.ma/actualite/31833

Le Maroc vibre aux rythmes du Festival Gnaoua et Musiques du Monde d'Essaouira (PAPIER GENERAL)

French.xinhuanet.com 2016-05-13 06:38:57

RABAT, 12 mai (Xinhua) -- A partir de ce jeudi et jusqu'au 15 mai, le Festival Gnaoua et Musiques du Monde d'Essaouira revient plus fort et plus vrai que jamais et rend hommage aux anciens partis trop tôt à savoir le Marocain Mahmoud Guinea et le Sénégalais Doudou N'diaye Rose pour une levée de rideau qui promet d'être mémorable.

Les festivités commencent par un concert hommage à l'inoubliable Mahmoud Guinea et au percussionniste sénégalais Doudou N'diaye Rose surnommé "le magicien des rythmes". Mokhtar Guinea, frère de Mahmoud, sera rejoint par 12 percussionnistes enfants de Doudou pour une fusion en hommage aux anciens et à l'Afrique des talents, sublimée par la voix profonde de la diva du Sahara Rachida Talal.

Doudou N'diaye Rose - de son vrai nom Mamadou N'diaye - est un musicien percussionniste, né le 28 juillet 1930 à Dakar et mort le 19 août 2015 dans la même ville. El Mâalem Mahmoud Guinia, né en 1951 à Essaouira et mort le 2 août 2015, est un musicien marocain Gnaoui. "Nous avons toujours défendu l'ancrage africain du Maroc à travers cette culture. Il y a 20 ans, on ne nous prenait pas vraiment au sérieux. Gnaoua, Essaouira, l'Afrique, ne résonnaient pas. Aujourd'hui, les événements viennent confirmer que tout cela a du sens. **Et c'est bien pour cela qu'avec le Conseil national des droits de l'Homme, nous consacrons notre forum à l'Afrique pour la 3ème année consécutive",** déclare Neila Tazi, productrice du Festival.

Le festival proposera cette année encore une programmation jazz et world music de grande facture pour les mélomanes et les centaines de milliers de fidèles de ce rendez-vous à l'ambiance unique.

Du gnaoua au jazz en passant par les musiques du monde. La 19ème édition du Festival Gnaoua et Musiques d'Essaouira propose de vivre des moments de musiques précieux à travers ses différentes scènes.

Le festival sera l'occasion de découvrir ou redécouvrir de grands noms du jazz, des artistes qui ont redéfini le jazz en développant un style unique, en proposant une vision intelligente selon une culture, un vécu, un besoin. De Randy Weston, à Jamaaladeen Tacuma, Christian Scott et Jeff Ballard Trio. Randy et les Gnaoua c'est toute une histoire! Il a été le pionnier de la fusion gnaoua - jazz avec son complice de Tanger Maâlem Abdallah El Gourd. Randy Weston compose toujours depuis maintenant près de soixante ans dans un style caractérisé par une synthèse de musique africaine et de jazz américain.

Le festival c'est aussi celui de l'avant-garde du jazz et des musiques du monde. Il accueillera pour la première fois au Maroc une étoile montante, le trompettiste Christian Scott.

http://french.china.org.cn/foreign/txt/2016-05/13/content_38443064.htm

http://french.xinhuanet.com/2016-05/13/c_135355443.htm

Festival d'Essaouira : Forum des Droits de l'Homme sur la diaspora

Essaouira, du 13 mai 2016 au 14 mai 2016

A l'occasion de sa 19ème édition, le Festival Gnaoua et Musiques du Monde d'Essaouira et le Conseil national des droits de l'Homme du Royaume du Maroc (CNDH), organisent pour la 5ème année consécutive, le forum des droits de l'Homme.

Cette 5ème édition qui aura lieu les 13 et 14 mai 2016 sera consacrée aux mobilités africaines sur le thème : « Diasporas africaines : racines, mobilités, ancrages » . Cet espace de dialogue et d'interaction sera une opportunité de se pencher sur les apports diasporiques à l'Afrique, et de réfléchir aux nouvelles mutations qui en résultent.

A cette occasion, Sophie Bava, Socio-anthropologue, chercheuse à l'Institut de Recherche pour le Développement (IRD), affectée à l'Université Internationale de RABAT dans le cadre de projet Migrations et circulations Sud-Sud : Religions, Cosmopolitismes et Politiques Publiques participera à une table ronde « Circulations artistiques et culturelles », le samedi 14 mai dans la matinée, animé par Mehdi Alioua, Malet Ma Njami Mal Njam, Hisham Aïdi, Marème Malong et Blitz the

http://maroc.ird.fr/actualites/les-evenements-a-venir/festival-d-essaouira-forum-des-droits-de-l-homme-sur-la-diaspora

Politique et économie au menu de la presse marocaine

Les quotidiens parus ce jeudi focalisent leurs commentaires notamment sur la visite royale en Chine, la production céréalière pour 2015-2016 et les bienfaits du Plan Maroc Vert.. +Le Matin+ rapporte que le Roi Mohammed VI a annoncé au chef de l'État chinois, Xi Jinping, la décision de supprimer, à compter du 1er juin 2016, les visas pour les ressortissants chinois, a indiqué le ministre des Affaires étrangères et de la coopération, Salaheddine Mezouar. Cette décision, qui vient confirmer la vision royale et la volonté du Souverain d'approfondir et de diversifier les relations sino-marocaines, marque une volonté d'ouverture de la part du Royaume et d'amplification des échanges humains, culturels, économiques et politiques entre les deux pays amis, a ajouté le ministre, cité par le quotidien. +Al Mounaataf+ écrit que la visite royale en Chine "vient confirmer la politique extérieure dont SM le Roi Mohammed VI construit et définit les contours, et aussi corroborer la démarche de diversification de partenariats stratégiques adoptée par le Royaume pour se dégager de tout enfermement dans un des axes établis par certaines grandes puissances". Pour la publication, le fil directeur de cette démarche est le renforcement du positionnement du Maroc sur la scène internationale pour consolider son indépendance, défendre ses intérêts suprêmes et avoir à ses côtés des alliés puissants dans son combat contre les adversaires de son unité, de sa souveraineté, de sa sécurité et de sa stabilité. "Cette démarche politique est consolidée par l'action du Royaume visant à développer des relations économiques à travers des partenariats stratégiques fondés sur l'intérêt commun et susceptibles de créer un exutoire permanent pour l'économie nationale", explique-t-il. +Al Ittihad Al Ichtiraki+ revient sur les prévisions du ministère de l'Agriculture relatives à la production céréalière pour la saison 2015-2016. Le ministère prévoit une récolte céréalière de 33,5 millions de quintaux, soit un plongeon de 70 pc par rapport à la précédente campagne agricole, relève le journal. Pour lui, ces chiffres "n'étonnent point tant que les changements climatiques sont une réalité que les Marocains vivent depuis 30 ans et qu'ils y voient une donnée structurelle bien établie". Outre les risques de sécheresse que présente la région dans laquelle se trouve le Maroc, "le plus grave pour cette année est la sécheresse qui frapperait le secteur non agricole, notamment les secteurs industriel, commercial et de services sur lesquels compte l'économie nationale pour créer de la valeur ajoutée et par lesquels elle doit compenser l'impact de la sécheresse agricole", déplore-t-il. +L'Economiste+ commente les bienfaits du Plan Maroc Vert en temps de sécheresse, soulignant que lors d'une période de sécheresse, ce plan "fonctionne et plutôt bien". Il explique que les mécanismes de ce plan "cantonnent les dégâts d'une sécheresse sur des branches productives et épargnent les autres", relevant que l'"idée centrale du plan est que, quel que soit l'endroit géographique ou l'endroit sur la chaîne de valeur, on peut trouver un moyen de gagner sa vie". +Al Bayane+ aborde le projet de loi sur le travail domestique, notant que l'adoption par le parlement de cette loi a été accompagnée de vives critiques, notamment au sujet de l'âge (16 ans) à partir duquel les enfants sont autorisés à travailler. "Une chose normale dans une société où l'expression de la volonté générale ne traduit pas toujours la réalité telle qu'elle est vécue", juge-t-il. Il déplore que "de longues discussions" **dans les deux Chambres du Parlement n'aient pas permis de suivre les recommandations à ce propos du Conseil national des droits de l'Homme** et du Conseil économique, social et environnemental..

(2016-05-12 10:41:42)

http://www.ghanaweb.com/GhanaHomePage/NewsArchive/browse.headlines.php?ID=1